

بغية المكتفي في جواز المسح على الخف الحنفي – دراسة وتحقيق  
أ.م.د. عمار عبد الحافظ الكبيسي  
كلية الإمام الأعظم – رحمه الله – الجامعة

**The Sufficient Seeker's Guide on the Permissibility of  
Wiping Over the Hanafi Khuff – Study and Verification  
Dr. Ammar Abdul Hafidh Al-Kubaisi  
Alimam Aladham University**

٢٠٢٤م

١٤٤٥هـ



### المستخلص

يتناول هذا البحث تحقيق ودراسة مخطوطة نادرة بعنوان "بغية المكثفي في جواز المسح على الخف الحنفي" للشيخ عبد الغني النابلسي الحنفي، التي تعالج قضية فقهية مهمة حول المسح على الخفين والجوارب في ضوء الخلاف الفقهي والمستجدات المعاصرة. يبرز البحث أهمية توضيح الأحكام المتعلقة بالجوارب الحديثة، ولاسيما القصيرة التي لا تستر الكعبين، لحاجة المسلمين إلى معرفة حكمها. تم اعتماد نسخة خطية وحيدة وتحقيقها عن طريق موازنة النصوص بالمصادر الأصلية، وتخراج الأحاديث وشرح المصطلحات الغريبة، مع توثيق دقيق للمصادر. يهدف البحث إلى إحياء هذا النص التراثي وتقديمه بشكل دقيق يخدم طلبة العلم والمجتمع المسلم، مع التأكيد على أن جواز المسح ثابت بالسنة والإجماع، والخلاف يقتصر على تحديد طبيعة الخف والجورب. الكلمات المفتاحية: المسح على الخفين، الفقه الحنفي، عبد الغني النابلسي، التحقيق العلمي، التراث الإسلامي

### Abstract

This study examines and authenticates the rare manuscript *Bughiyat al-Muktafi fi Jawaz al-Mas'h 'ala al-Khuff al-Hanafi* by Sheikh Abdul Ghani al-Nabulsi al-Hanafi. The manuscript addresses the jurisprudential issue of wiping over leather socks (khuff) and other types of footwear, considering classical scholarly debates and contemporary developments. Given the increasing need for clarity on rulings related to modern socks, particularly short socks that do not cover the ankles, this study explores their legal status. A single handwritten manuscript was critically analyzed, verified against primary sources, and supplemented with authenticated hadiths, explanations of rare terms, and precise documentation. The research aims to revive this valuable heritage, presenting it in a scholarly manner to benefit students of Islamic law and the broader Muslim community. The findings affirm that the permissibility of wiping over footwear is well established in the Sunnah and scholarly consensus, with differences primarily concerning the specific conditions and types of socks permissible for wiping.

**Keywords:** Wiping over leather socks, Hanafi jurisprudence, Abdul Ghani al-Nabulsi, scholarly investigation, Islamic heritage.

## المقدمة

الحمد لله العليم الحكيم العلي، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الخاتم لكل رسول ونبى، وعلى آله وأصحابه ذوى القدر العلي، ورضي الله تعالى عن التابعين والعلماء العاملين وكل صالح وولي.. أما بعد: فلقد ترك علماء الأمة الإسلامية تراثاً هائلاً من المصنفات في الفقه وفي مختلف فنون العلم الأخرى منذ عصر التدوين إلى يومنا هذا، اشتملت على المختصر الجامع لكتب الفقه إلى الطوال منها، وأعادوا كل فرع إلى أصله، وناقشوا الأدلة بحثاً وتدقيقاً، وتأصيلاً وتحقيقاً، فلم يتركوا شاردة ولا واردة إلا أثبتوها، ومن هذه المصنفات ما يختص بمسألة واحدة من باب فقه واحد، لورود الخلاف في الفرع دون الأصل، والبحث الذي نقوم بتحقيقه من هذا النوع، وهو المسح على الخفين من كتاب الطهارة. إن المسح على الخفين قد ثبت بالآثار النبوية التي بلغت حد التواتر، ولا ينكره إلا مبتدع معاند لعلماء الفقه والحديث، وقد أنكره الخوارج؛ لعدم وروده في القرآن الكريم، وأجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم من علماء السنة والجماعة أن من أكمل طهارته ثم لبس الخفين، وأحدث أن له أن يمسح عليهما، فجواز المسح على الخفين أمر مجمع عليه لا نقاش فيه، ثبت بالأصل الثاني وهو السنة النبوية المباركة وبالإجماع، ووقع الخلاف فيما يطلق عليه اسم الخف، أو ما يقوم مقام الخف. ولقد بحثت في حكم المسح على الخف الحنفي وهو المجمعول من الجلد الذي لا يستر الكعب، الموصول بجوخ رقيق، أو نحوه، فهذه التسمية حديثة، والأصل في حكم المسح على الخف الذي لا يستر جلده الكعبين من الرجل، وموصول بقماش يستر الكعبين، وفي البحث مطلب لحكم المسح على الجوربين بأنواعها الرقيق، والثخين، والمنعل، والمجلد، ولم يأخذ حكم مذهب من مذاهب الفقه الإسلامي في المسألة إلا الشافعية. ولانتشار لبس الجوارب بين المسلمين، وحاجتهم الماسة لمعرفة حكم المسح عليها ولاسيما أن الكثرة من المسلمين غير ملمين بتفاصيل أحكامها، فضلاً عن انتشار الجوارب القصيرة التي لا تستر الكعبين، رأيت من المناسب أن أقوم بتحقيق ونشر هذا البحث المعنون بـ--((بغية المكثفي في جواز المسح على الخف الحنفي)) للشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم، أبو الفيض النابلسي، الحنفي، الدمشقي، الصوفي، النقشبندي، القادري. وهذه المخطوطة ظلت حبيسة في المكتبات؛ حتى يسر الله لي أن أقوم بإعادة تحقيقها لينتفع بها طلبة العلم وعامة المسلمين في أنحاء المعمورة، والله ولي التوفيق.

وقد حصلت على نسخة خطية واحدة من هذه الرسالة من مكتبة ..... برقم: ( )، مكونة من أربع لوحات، كل لوحة من صفحتين، كل صفحة تضم: (٢٥ سطراً)، وكل سطر يضم: (١٠ - ١٣ كلمة)، وكامل الرسالة على سبع صفحات، مخطوطة بخط النسخ، وعليها ختم المكتبة على يمين ظهر اللوحة الأولى.

وأما خطة البحث:

فقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد والنص المحقق:

وضم التمهيد ترجمة لحياة المؤلف الشخصية والعلمية، وإثبات صحة اسم الكتاب ونسبته للمؤلف، ثم النص المحقق.

وأما عملي في النص المحقق، فهو:

١- لكون المخطوط نسخة واحدة فقامت بنسخها معتمداً تصحيح الخطأ الوارد في النص على مصادره التي أخذ عنها.

٢- قمت بتخريج الأحاديث الواردة في النص من المصادر الحديثية، مع ذكر حكم أئمة الجرح والتعديل عليها، ووضعت الأحاديث بين قوسين مزدوجين ((....)).

٣- قمت بتعريف المصطلحات والكلمات الغريبة التي تحتاج إلى إيضاح في الهامش.

٤- قمت بترجمة الأعلام الواردة في المخطوط.

٥- أرجعت العبارات الواردة إلى مصادرها بمقتضى إيراد المصنف، وفي حال فقدان المصدر أرجعه إلى المصادر المعتمدة، فإن كانت العبارة قد تصرف بها أو أوردتها بالمعنى قلت بالهامش: ينظر، وأن كانت مأخوذة بالنص وضعتها بين علامتي تنصيص "..."، وذكرت المصدر بالهامش دون كلمة ينظر.

٦- أذكر المصدر مع بطاقته عند وروده أولاً مقدماً الاسم المشهور للكتاب، ثم المؤلف، ثم تاريخ وفاة المؤلف، ثم المحقق إن وجد، ثم رقم الطبعة إن وجدت، فإن لم توجد أقول: بدون طبعة، ثم تاريخ الطبع مقدماً الهجري على الميلادي إن وجد، فإن لم يوجد قلت: بدون تاريخ، ثم دار النشر، ومدينة النشر، ثم الجزء والصفحة بين قوسين (...).

٧- وحدت الصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم) والترضية - رضي الله عنه - أو - رضي الله عنهما - والترحم - رحمه الله تعالى - أو - رحمهما الله تعالى -.

ثم المصادر المعتمدة في البحث.

## تمهيد

### ويتضمن نبذة عن حياة المؤلف الشخصية والعلمية ورسائله

اسمه:

الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم، أبو الفيض النابلسي، الحنفي، الدمشقي، الصوفي، النقشبندي، القادري<sup>(١)</sup>. ولادته:

ولد في دمشق في خامس ذي الحجة من سنة: (١٠٥٠هـ)، الموافق: (١٦٤١م)، سافر والده وأمه حامل به، ووضعته ووالده لا يزال في السفر<sup>(٢)</sup>. أسرته:

نشأ في أسرة عريقة في العلم والتدين، فلا تجد أحدًا من آبائه إلا ومتصلًا بسبب من الأسباب بالعلم، فقد كان والده من أعلام الحنفية في وقته، ولد في دمشق سنة: (١٠١٧هـ)، وكان عالمًا متبحرًا غواصًا على المعاني الدقيقة، مفسرًا أملى تفسير البيضاوي في الجامع الأموي من حفظه، ويورد عليه عبارات تفسيرية، اشتغل بمذهب الشافعي أولًا ثم تحول إلى المذهب الحنفي، أخذ عن علماء عصره، ورحل إلى بلاد الروم والقاهرة وأخذ عن شيوخ العصر فيهما، تولى تدريس جامع السلطان سليم بعد وفاة إمامه، وصارت إليه مدارس الصحن، وبعد سنة: (١٠٦٠هـ) انزل عن الناس للتحضير والمدارس، له: كتاب الأحكام في شرح درر الحكام، في اثني عشر مجلدًا، وهو من الكتب المفقودة،

(١) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالنقاي رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت: (٨/٣)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، بدون طبعة، ١٩٥١م، مطبعة وكالة المعارف، استانبول، تركيا، دار إحياء التراث العربي، بيروت: (٥٩٠/١)، ومعجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، بيروت: (٢٧١/٥)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة "من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم"، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، إياد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي، ط١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، مجلة الحكمة، مانشستر، بريطانيا: (١٢٥٥/٢ — ١٢٥٦).

(٢) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، ط٣، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم: (٣١/٣)، والأعلام، للزركلي، الدمشقي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (ت: ١٣٩٦هـ)، ط٢، ٢٠٠٢م، دار العلم للملايين، بيروت: (٣١٧/١).

وله: تحرير المقال في أحوال بيت المال، ومنظومة في علم الفرائض، والايضاح في بيان حقيقة السنة، وتوفي في دمشق سنة: (١٠٦٢هـ) (١).

وأما جده زين الدين عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم النابلسي الدمشقي الشافعي، فقد كان مدرس الشافعية بجامع المرحوم درويش باشا، وآل إليه من ميراث والده أشياء كثيرة من كتب، وأثاث فاخص، وتنعم مدة عمره، وكان سخيًا متأدبًا، ولكنه لم يبلغ في العلم درجة ينوه بها كما بلغ والده، الذي كان شيخ مشايخ الشام وكبيرها وعالمها ومرجعها، توفي في أواسط رجب سنة (١٠٣٢هـ) (٢). فهو من أسرة عريقة في العلم، فكل من أبيه وجده الأول، وجده الثاني علماء أجلاء، وورث عنهم إضافة إلى الثراء المادي ثروة علمية زاخرة من الكتب في شتى العلوم. نشأته ورحلاته:

نشأ العلامة عبد الغني النابلسي - رحمه الله تعالى - في كنف والده، وشغله والده بقراءة القرآن، ثم بطلب العلم مبكرًا، ولكن المنية عاجلت والده وعمره (١٢ عامًا) فنشأ يتيمًا موفقًا، فاشتغل بتحصيل العلم مبكرًا، ثم سلك طريق أهل التصوف، وبدأ إلقاء الدروس وهو في سن العشرين، وأدمن مطالعة كتب القوم، وصدر له في بدء سلوكه أحوال غريبة، وأطوار عجيبة فاعتزل في داره سبع سنين لم يخرج منها، وأسدل شعره، وتكلم الناس فيه بكلام لا يليق، واتهم بتركه الصلوات الخمس، وقامت عليه أهالي دمشق وصدر منهم في حقه الأفعال الغير المرضية، ثم برأ من كل ذلك، وقصدته الناس من كافة البقاع لطلب العلم والسلوك، وابتدأ في سنة (١١١٥هـ) تدريس تفسير البضاوي في جامع الشيخ محي الدين (٣).

وأما رحلاته: ففي حياة العلامة عبد الغني النابلسي - رحمه الله تعالى - عدة رحلات، وهي:

- ارتحل سنة (١٠٧٥هـ) إلى القسطنطينية دار الخلافة، ومكث بها قليلاً ثم عاد إلى دمشق.
- ارتحل في سنة: (١١٠٠هـ) إلى البقاع وجبل لبنان.
- ارتحل في سنة: (١١٠١هـ) زار القدس والخليل.
- ارتحل في سنة: (١١٠٥هـ) إلى مصر ومنها إلى الحجاز، وهي رحلته الكبرى.
- ارتحل في سنة: (١١١٢هـ) إلى طرابلس وبقي أربعين يوماً.

(١) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبني الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)،، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار صادر، بيروت: (١/٤٠٨ — ٤١٠)، والأعلام للزركلي (1/317)، ومعجم المؤلفين لعمر بن رضا. (2/277) :

(٢) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي. (2/433) :

(٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني: (٣/٣١ — ٣٢).

- في سنة (١١١٩هـ) انتقل من سكن أسلافه في دمشق واستقر في داره بصالحية دمشق إلى أن توفي فيها<sup>(١)</sup>.  
شيوخه:

تتلمذ العلامة النابلسي - رحمه الله تعالى على جمهرة من علماء عصره منهم:  
- أحمد القلعي الحنفي<sup>(٢)</sup>: قرأ عليه الفقه والأصول، ولازمه ملازمة تامة، وأجازه بالإفتاء والتدريس إجازات خاصة وعامة<sup>(٣)</sup>. - الشيخ عبد الباقي الحنبلي<sup>(٤)</sup>: قرأ عليه الحديث ومصطلحه، ودخل في عموم اجازته<sup>(٥)</sup>. - النجم الغزي<sup>(٦)</sup>: سمع دروسه في الحديث، ودخل في عموم اجازته<sup>(٧)</sup>. - الشيخ محمد الأسطواني<sup>(٨)</sup>: قرأ عليه علم القراءات<sup>(٩)</sup>. - عبد القادر بن مصطفى الصفوري الشافعي<sup>(١٠)</sup>: قرأ عليه التفسير<sup>(١١)</sup>.

- (١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (3/32) :
- (٢) أحمد القلعي: بن محمد الحموي الدمشقي الحنفي: الفقيه الحنفي البحر، المتصدر للتدريس بدمشق ومدرس الفقه في المدرسة السلیمانیة، أخذ الفقه عن عمر القاري، والعمادي، ويوسف بن أبي الفتح، توفي بدمشق سنة: (١٠٦٧هـ).  
ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي (1/327) ، .
- (٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (1/31) :، ومعجم أعلام شعراء المدح النبوي، محمد أحمد درنيقة، ط١، بدون تاريخ، دار ومكتبة الهلال: (ص ٢٣٤).
- (٤) عبد الباقي الحنبلي: بن عبد الباقي بن عبد القادر البعلبي الأزهرى الدمشقي، أبو المواهب: شيخ القراء والمحدثين، أخذ الفقه عن منصور البهوتي، والحديث عن اللقاني، له: العين والأثر في عقائد أهل الأثر، وفيض الرزاق في تهذيب الأخلاق، ورياض أهل الجنة في آثار أهل السنة، توفي بدمشق سنة: (١٠٧١هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي (2/283) ، :، والأعلام، للزركلي. (3/272) :
- (٥) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :
- (٦) النجم الغزي: محمد بدر الدين محمد بن رضي الدين محمد بن محمد بن أحمد العامري أبو السعود الغزي الدمشقي الشافعي له: اتفاق ما يحسن في الأحاديث الواردة على اللسان، البهجة في النحو، والكواكب السائرة في تراجم أعيان المائة العاشرة، وغيرها، توفي سنة (١٠٦١هـ). ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، للباباني: (2/285)، وهديّة العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني: (2/285).
- (٧) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :
- (٨) ينظر: محمد الأسطواني: بن أحمد بن مُحَمَّد بن حُسَيْن بن سُلَيْمَانَ: الحنبلي، ثم الشافعي، ثم الحنفي، الفقيه الواعظ الأخباري، قرأ الفقه على مشايخ عصره مِنْهُمُ الشَّمْسُ الميداني، والنجم الغزي، ونشر علم القراءات والمواظ، له: رسالة في الفقه، توفي سنة: (١٠٧٢هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي (3/386) ، :، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (9/7) :

(٩) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :

(١٠) عبد القادر الصفوري: بن مصطفى بن يوسف الدمشقي الشافعي: مفتي الشام، الإمام العلامة المسند المحقق البعيد الصيت الفقيه المحدث الأصولي النحوي، أخذ عن الشمس الميداني، واللقاني، وغيرهما، له: نشر الاعلام ببيان

- الشيخ محمد بن كمال الدين الحسيني<sup>(٢)</sup>، قرأ عليه التفسير<sup>(٣)</sup>.
- ملا حسين الرومي<sup>(٤)</sup>، أخذ عنه الكلام والقراءات<sup>(٥)</sup>.
- الشيخ محمد بن بركات الكوافي<sup>(٦)</sup>، قرأ عليه الأصول والنحو<sup>(٧)</sup>.

#### تلاميذه:

تتلمذ على يد العلامة عبد الغني النابلسي - رحمه الله تعالى - خلائق لا يُحصَوْنَ، ومن

هؤلاء:

- محمد الدكدكجي: ابن إبراهيم بن محمد التركماني، الحنفي، الدمشقي: الأديب الشاعر الخطيب الصوفي، وهو من أخص تلاميذه وأكثرهم خدمة له، ولازمه سفرًا وحضرًا، وقرأ عليه الكثير من الكتب، وهو الذي حفظ تراث النابلسي، وله: تهويل الامر على شارب الخمر، الوفاء بالحقوق في ذم العقوق، تراجم رجال السلسلة الشاذلية، وشرح طيبة النشر في القراءات العشر، وديوان شعر، وديوان خطب، توفي بدمشق سنة: (١١٣١هـ).<sup>(٨)</sup>

اشارات الاعلام، ونزهة النفوس، توفي سنة: (١٠٨١هـ). ينظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسيني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، ١٩٨٢م، دار الغرب الإسلامي، بيروت: (٧٦٣/٢)، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (5/307) :

(١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :

(٢) محمد بن كمال الدين بن محمد بن حسين ابن محمد بن حمزة الحسيني، الحنفي: الفقيه المحدث، المفسر، النحوي، الأديب، الشاعر. ولد بدمشق، وولي بها نقابة الاشراف، له: حاشية على شرح الخلاصة لابن الناظم في النحو، ديوان شعر، والبيان والتعريف في اسباب ورود الحديث، توفي بدمشق سنة: (١٠٨٥هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي (4/124) :، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (11/163) :

(٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :

(٤) ملا حسين الرومي: بن اسكندر الحنفي: عالم بالفقه والكلام والقراءات، من علماء الدولة العثمانية، له: الجوهرة المنيفة في شرح وصية أبي حنيفة، ومجمع المهمات الدينية على مذهب الحنفية، ولباب التجويد للقرآن المجيد، توفي سنة: (١٠٨٤هـ). ينظر: الاعلام، للزركلي (2/233) :، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (3/314) :

(٥) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :

(٦) محمد بن بركات بن بن مفرج الكوافي، الحمصي، الدمشقي، الشافعي: من صلحاء العلماء، أخذ الفقه والقرآن من محمد البطيوني، عالم بالأصول والنحو، توفي بدمشق سنة: (١٠٧٦هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي. (3/404) :

(٧) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني. (1/31) :

(٨) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (1/19) :، ومعجم المؤلفين، لعمر بن

رضا. (8/214) :

٢- مصطفى البكري: ابن كمال الدين بن علي بن كمال الدين، الصديقي، الحنفي، الدمشقي: الصوفي، العالم، المحقق، لازم النابلسي وقرأ عليه كتب الصوفية، وأجازته، بالافتاء والتدريس، والطريق، له: السيوف الحداد في أعناق أهل الزندقة والإلحاد، الذخيرة الماحية للآثام في الصلاة على خير الأنام، والصلاة الهامعة في فضائل الخلفاء الأربعة، وغيرها، توفي بالقاهرة سنة: (١١٦٢هـ)<sup>(١)</sup>

#### آثاره العلمية<sup>(٢)</sup>:

ترك العلامة عبد الغني النابلسي إرثاً كبيراً من المصنفات في مختلف فنون العلم، وذكر في الأعلام أن له مصنفات كثيرة جداً ونقل أنها تصل إلى (٢٢٣ مصنفاً)<sup>(٣)</sup>، وقال في الجامع للأعلام والمؤلفات: "وقد زادت مؤلفاته على المئتين"<sup>(٤)</sup>، ومنها حسب كل فن:

أولاً: الفقه:

- ١ - إبانة النص في مسألة القص. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم (٨١١٩).
- ٢ - الابتهاج بمناسك الحاج: مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٣١٦).
- ٣ - الأبحاث المخلصة في حكم كي الحمصة. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٥٢٢٤).
- ٤ - إتحاف من بادر إلى حكم النوشادر، مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٣٢، ١٣١، ٣).
- ٥ - اشتباك الأسنة في الجواب عن الفرض والسنة. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٤٠١٠).
- ٦ - إيضاح الدلالات في سماع الآلات. مطبوع.
- ٧ - بغية المكتفي في جواز المسح على الخف الحنفي. وهو الكتاب موضع البحث.
- ٨ - تحصيل الأجر في حكم أذان الفجر. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٣١٦، ١٧٧).
- ٩- تحفة الراكع الساجد في جواز الاعتكاف في فناء المساجد. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٤٠١٠، ٨١٨٩، ٥٣١٦، ١٧٧).

(١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (4/190) ،: والأعلام، للزركلي: (7/239).

(٢) ينظر مصنفاته في: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني: (٣/٣١ — ٣٥)، والأعلام، للزركلي: (7/239)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني (1/591) ،: ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا (5/271) ،: واكتفاء القنوع بما هو مطبوع، ادوارد كرنيليوس فاندريك (ت: ١٣١٣هـ)، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، بدون طبعة، ١٣١٣هـ، ١٨٩٦م، مطبعة التآليف (الهلال)، مصر: (ص ٢٨١)، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سرقيس (ت: ١٣٥١هـ)، بدون طبعة، ١٣٤٦هـ، ١٩٢٨٧م، مطبعة سرقيس بمصر: (١/٣٠٦) و (٢/٦٧٢ و ١٣٥١).

(٣) ينظر: الأعلام، للزركلي: (4/33).

(٤) الجامع للأعلام والمؤلفات، د. صلاح محمد أبو الحاج، ط١، بدون تاريخ، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية وتقنية المعلومات: (ص ١٠٦).

- ١٠- تحفة الناسك في بيان المناسك. مفقود.
  - ١١- تفوه الصور شرح عقود الدرر فيما يفتي به على قول زفر. مفقود.
  - ١٢ - تحقيق القضية في الفرق بين الرشوة والهدية. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٣٨٧٢).
  - ١٣ - تكميل النعوت في لزوم البيوت. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٣١٦).
  - ١٤- توفيق الرتبة في تحقيق الخطبة. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٩٥٧٨).
  - ١٥- حكم التفويض والاسناد. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٣١٦، ٨١٨٩، ٤٠١٠).
  - ١٦ - الجواب الشريف للحضرة الشريفة في أن مذهب أبي يوسف ومحمد هو مذهب أبي حنيفة، مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٤٠١٠).
  - ١٧- خلاصة التحقيق في حكم التقليد والتلفيق. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (ب ١١٥١٧).
  - ١٨ - الرد الوفي على جواب الحصكفي في رسالة الخف الحنفي. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٧٧، ٥٣١٦، ٨١٨٩).
  - ١٩- سرعة الانتباه على مسألة الاشتباه. مخطوط بالمكتبة الأزهرية: (٦٤٥ مجاميع) حليم [٣٤٦٩٢].
  - ٢٠ - شرح الأشباه والنظائر لابن نجيم. مطبوع.
  - ٢١- ربيع الافادات في ربيع العبادات. مفقود.
  - ٢٢- صدح الحمامة في شروط الامامة. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٥٨١٢).
  - ٢٣- الغيث المنبجس في حكم المصبوغ بالنجس. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٠٩٠٦٤).
  - ٢٤- فتح الانفلاق في مسألة على الطلاق. مفقود.
  - ٢٥- فتح الكبير بفتح راء التكبير. مفقود.
  - ٢٦- القلائد الفرائد في موائد الفوائد في فقه الحنفية. مفقود.
  - ٢٧- كشف الستر عن فريضة الوتر. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٧٧، ٥٣١٦، ٨١٨٩).
  - ٢٨ - الكشف والبيان عما يتعلق بالنسيان. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٩٠٧).
- ثانياً: الحديث:
- ٢٩- برهان الثبوت في تبرئة هاروت وماروت. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٦٩٧٩).
  - ٣٠- الجواب عن عبارة في الأربعين النووية في قوله رويناه. مفقود.
  - ٣١ - ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث. مطبوع.
  - ٣٢ - كنز الحق المبين في أحاديث سيد المرسلين. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٣٢٣).
- ثالثاً: العقائد:
- ٣٣ - إطلاق الوجود على الحق المعبود. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٠٠٨).
  - ٣٤- بسط الذراعين بالوصيد في بيان الحقيقة والمجاز في التوحيد. مخطوط بشستريبي، إيرلندا برقم: (١٠ - ٥٤٩٩/٧).

- ٣٥ - التوفيق الجلي بين الأشعري والحنبلي. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦٨٨١).
- ٣٦ - تحقيق الانتصار في اتفاق الأشعري والماتريدي على الاختيار. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦١٧٨).
- ٣٧ - الجواب التام عن حقيقة الكلام. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (١-١٢٦٧٨).
- ٣٨ - الحاصل بالفلك، والمحمول فيها الفلك في إطلاق لفظ النبوة والرسالة والخلافة والملك. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦٩٧٩).
- ٣٩ - خمرة بابل وغناء البلابل. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦١١٧).
- ٤٠ - خمرة الحان ورنه الألحان في شرح رسالة الشيخ أرسلان. مطبوع.
- ٤١ - رائحة الجنة في شرح عقائد أهل السنة. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩٨٧٥).
- ٤٢ - رد الجاهل إلى الصواب في جواز إضافة التأثير إلى الأسباب. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٣٨٧٢).
- ٤٣ - رفع الاشتباه عن علمية اسم الله. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٧-١١٦٦٠).
- ٤٤ - غيث القبول همى في معنى: جعلاً له شركاء فيما اتاهما، وهو بالمكتبة المركزية بالرياض برقم: (٣٥١٧).
- ٤٥ - الفتح الرباني والفيض الرحماني. مطبوع.
- ٤٦ - القول الأبين في شرح عقيدة أبي مدين. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٥/٤٩، ٥٢).
- ٤٧ - الكوكب الساري في حقيقة الجزء الاختياري. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٣٧٩٠).
- ٤ - (٤).
- ٤٨ - نخبة المسئلة شرح التحفة المرسلة. مفقود.
- ٤٩ - النفحات المنتشرة في الجواب عن الأسئلة العشرة. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٧٤٨٨).
- ٥٠ - الوجود الحق الظاهر بجميع الأشياء وخطاب الشهود الصدق الكاشف عن الضلالات والافياء. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦٠٦٩).
- رابعاً: التفسير:
- ٥١ - بواطن القرآن من مواطن الفرقان. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩٨٦٨).
- ٥٢ - التحرير الحاوي على تفسير البيضاوي. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩٠٩٤).
- ٥٣ - جمع الأشكال ومنع الإشكال عن عبارة تفسير البغوي. مفقود.
- ٥٤ - دفع الاختلاف من كلام القاضي والكشاف. مفقود.
- ٥٥ - رفع الكساء عن عبارة البيضاوي في سورة النساء. مفقود.
- ٥٦ - صرف العنان إلى قراءة حفص بن سليمان. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٦٠٤٠).
- ٥٧ - عنوان الآيات، في الكشف عن أوائل الآيات. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٢٦٧).

- ٥٨- كفاية المستفيد في علم التجويد. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٩٣٣).  
خامساً: التصوف
- ٥٩- اطلاق القيود شرح مرآة الوجود. مفقود.
- ٦٠- أنوار السلوك، وأسرار الملوك. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٣٧٧).
- ٦١- الظل الممدود في معنى وحدة الوجود. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٩٢٩، ٢٤٥).
- ٦٢- إيضاح المقصود من معنى وحدة الوجود. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم (٦٩٧٩).
- ٦٣- بقية الله خير بعد الفناء في السير. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم (٦٠٦٩).
- ٦٤- تحريك إلا قلبه في فتح باب التوحيد. مفقود.
- ٦٥- تحريك سلسلة الوداد في مسألة خلق أفعال العباد. مخطوط بمكتبة عبد الله بن العباس بالطائف برقم: (١٠/٩).
- ٦٦- تحقيق الذوق والرشف في المخالفة الواقعة بين أهل الكشف ألف. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٦٩٧٩).
- ٦٧- جمع الأسرار في منع الأشرار عن الطعن في الصوفية الاخيار. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١١٢٥٨، ٦٣٩٤).
- ٦٨- جواهر النصوص في حل كلمات الفصوص. مطبوع.
- ٦٩- رد المتين على منتقص العارف محيي الدين. مخطوط بالمتحف البريطاني برقم: (١٢٥٧) الملحق).
- ٧٠- زبد الفائدة في الجواب عن الأبيات الواردة. مفقود.
- ٧١- زهر الحديقة في ترجمة رجال الطريقة. مفقود.
- ٧٢- الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية. مخطوط بمكتبة نور باسطنبول برقم (٢٤٤، ٢٤٦).
- ٧٣- الفتح المكي واللمح الملكي. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٧٤٧٩).
- ٧٤- كشف السر الغامض شرح ديوان ابن الفارض، مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (١٤٩٩- فك).
- ٧٥- كشف النور عن أصحاب القبور. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (١٣٧٧).
- ٧٦- لمعان البرق النجدي في شرح كلمات محمود افندي. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٩٨٧٤).
- ٧٧- لمعة النور المضية في شرح الابيات الزائدة من القصيدة الخمرية الفارضية. مخطوطة بمركز الملك فيصل برقم: (٢١٥١-٣- ف).
- ٧٨- المعارف الغيبية شرح العينية الجيلية. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٤٥٠٧١).
- ٧٩- مفتاح المعية شرح الرسالة النقشبندية. مفقود.

- ٨٠ - مناجاة الحكيم ومناغاة القديم. مخطوط بمكتبة الأسد بدمشق برقم: (٥٥٧٠).
- ٨١ - النظر المشرفي في معنى قول الشيخ عمر ابن الفارض عرفت أم لم تعرف. مفقود.
- ٨٢ - السر المختبي في ضريح ابن العربي. مفقود.
- ٨٣ - الفتوحات المدنية في الحضرات المحمدية. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٧٤٧٩).
- ٨٤ - قطرة السماء ونظرة العلماء. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٨٥٩).
- ٨٥ - المقام الأسمي في امتزاج الاسما. مخطوط بشستريبي برقم: (١١/٥٤٩٩).
- ٨٦ - نفحات الازهار على نسمات الاسحار. مطبوع.
- ٨٧ - هدية الفقير وتحية الوزير. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٠٠٨).
- ٨٨ - الوجود الحق والخطاب الصدق. مفقود.
- سادساً: في تعبير المنام:
- ٨٩ - تعطير الأنام في تعبير المنام. مطبوع.
- ٩٠ - روض الأنام في بيان الإجازة في المنام. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩١١٩).
- ٩١ - رسالة العبير، في التعبير، منظومة (٣٢٠ بيتاً). بمكتبة الأسد برقم: (٩٢٧١٠).
- سابعاً: الرحلات:
- ٩٢ - حلة الذهب الإبريز في الرحلة إلى بعلبك والبقاع العزيز. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٨٣٦٦).
- ٩٣ - التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٧٦١).
- ٩٤ - الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٩٠١٢)، (١٢٢٨٦).
- ٩٥ - الحقيقة والمجاز في رحله بلاد الشام ومصر والحجاز. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٨٢).
- ٩٦ - حلة الذهب الإبريز في الرحلة إلى بعلبك والبقاع العزيز. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٨٣٦٦).
- ٩٧ - التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٧٦١).
- ٩٨ - الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٩٠١٢)، (١٢٢٨٦).
- ٩٩ - الحقيقة والمجاز في رحله بلاد الشام ومصر والحجاز. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٨٢).
- ثامناً: علوم أخرى:
- ١٠٠ - الأجوبة البتة عن الأسئلة الستة. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٣٨٧٢).
- ١٠١ - الأجوبة عن الأسئلة المائة والواحد والستين سؤالاً. مطبوع.
- ١٠٢ - احترام الخبز وشكر النعمة. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٣٢، ١٣١، ٢).
- ١٠٣ - ارشاد المتملي في تبليغ غير المصلي. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٤٨٨١).
- ١٠٤ - اشراق المعالم في أحكام المظالم. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٣٢، ١٣١، ١).

- ١٠٥- بذل الاحسان في تحقيق معنى الانسان. مخطوط بقيصري راشد أفندي برقم: (٦١١).
- ١٠٦- تحقيق النظر في تحقيق النظر. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٧٧، ٥٣١٦).
- ١٠٧- تخيير العباد في سكن البلاد. مفقود.
- ١٠٨- الجواب المعتمد عن سؤالات أهل صفد. مفقود.
- ١٠٩- الجواب المنظوم عن السؤال المفهوم. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٠٠٩).
- ١١٠- جواب وسؤال ورد من بطيريك النصارى في التوحيد. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٤١٢٣).
- ١١١- حق اليقين وهداية المتقين. مخطوط بالمكتبة المحمودية، في المملكة العربية السعودية برقم: (٢٧٥٠/١٦).
- ١١٢- ديوان الحقائق ومجموع الرقائق. مطبوع.
- ١١٣- رد التعنيف على المعنف واثبات جهل هذا المصنف. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩١١٩).
- ١١٤- رفع الريب عن حضرة الغيب. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (١٤١٨، ٦٩٥١) تصوف.
- ١١٥- رفع الستور عن متعلق الجار والمجرور. مفقود.
- ١١٦- رفع الضرورة عن حج الصيرورة. مخطوط بالمكتبة المحمودية، في المملكة العربية السعودية برقم: (٢٧٦٣/٥).
- ١١٧- رنة النسيم وغنة الرخيم. مفقود.
- ١١٨- فتح المعين المبدي شرح منظومة سعدي أفندي. مفقود.
- ١١٩- صفوة الأصفياء في بيان الفضيلة بين الأنبياء. مفقود.
- ١٢٠- صفوة الضمير في نصرة الوزير. مفقود.
- ١٢١- الصلح بين الاخوان في حكم اباحة الدخان. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٣٧٩٠-١).
- ١٢٢- طلوع الصباح على خطبة المصباح. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٢٨٧).
- ١٢٣- عذر الأئمة في نصح الأمة. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٤٠٠٨).
- ١٢٤- علم الملاحة في علم الفلاحة. مطبوع.
- ١٢٥- العقد النظيم في القدر العظيم. مخطوط بمركز الملك فيصل برقم: (٩-١٢٦٧٨).
- ١٢٦- القول المختار في الرد على الجاهل المختار. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٣٢، ١٣١، ٥).
- ١٢٧- القول السديد في جواز خلف الوعيد والرد على الرجل العنيد. مفقود.
- ١٢٨- الكشف عن الأغلاط التسعة من بيت الساعة. مفقود.
- ١٢٩- لمعان الأنوار في المقطوع لهم بالجنة والمقطوع لهم بالنار. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٩١١٩).

- ١٣٠- المجالس الشامية في مواضع أهل البلاد الرومية. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٢٤٩٦٠).
- ١٣١- المطالب الوفية شرح الفرائد السنية. مخطوط بمكتبة الأوقاف بحلب برقم: (١٢٢٤/٣١٧٨).
- ١٣٢- نفحة القبول في مدحة الرسول (صلى الله عليه وسلم). مخطوط بالمكتبة الأزهرية برقم: (٢٤٨٨ السقا ٢٨٧٦١).
- ١٣٣- نهاية السؤل في حلية الرسول. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٥٣٦٥ - ٥٣٦٦).
- ١٣٤- وسائل التحقيق في رسائل التدقيق. مخطوط بمكتبة الأسد برقم: (٣٧٤١٣).
- وفاته:

توفي العلّامة عبد الغني النابلسي عصر يوم الأحد في: الرابع والعشرين من شعبان المعظم سنة (١١٤٣هـ) ثلاث وأربعين ومئة للهجرة، وصُلّي عليه في داره، ثم دفن بجانب المسجد الذي أنشأ فيما بعد باسمه في حي الصالحية بدمشق، بركن الدين<sup>(١)</sup>.

#### صفاته:

وصفه في سلك الدرر فقال: " عالماً مالكاً أزمة البراعة فقيهاً متبحراً يدري الفقه ويقرره، والتفسير ويحرره، غواصاً على المسائل، خبيراً بكيفية الاستدلال والدلائل، ذا طبع منقاد، وبديهة مطواعة، مصون اللسان عن اللغو والشتم، لا يخوض فيما لا يعنيه، سليم الصدر من الحقد والحسد يحب الصالحين والفقراء وطلبة العلم ويكرمهم ويجلهم لذته في كتابة العلم ونشره، رحيب الصدر كثير السخاء، ورزق اقبال الناس عليه ومحبتهم له واعتقادهم فيه، وكان رفيع القدر، عزيز الجاه، ومتعه الله بقوته وعقله فكان يصلي النافلة من قيام ويصلي التراويح في داره اماماً بالناس إلى أن مات ويقرأ الخط الدقيق ويكتب في تصانيفه كشرح البيضاوي وغيره بعد أن جاوز التسعين<sup>(٢)</sup>.

اسم الكتاب وصحة نسبه إلى المؤلف:

أثبت صاحب سلك الدرر، وإيضاح المكنون، وهدية العارفين اسم الكتاب بـ (بغية المكنفي في جواز الخف الحنفي) ونسبوه للشيخ عبد الغني بن اسماعيل بن عبد الغني النابلسي الدمشقي الحنفي (ت: ١١٤٣هـ) - رحمه الله تعالى -<sup>(٣)</sup>، والمثبت في المخطوط الذي بين أيدينا (بغية المكنفي في

(١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (3/37) ، والأعلام، للزركلي: (7/239)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني (1/591) ، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا : (5/271).

(٢) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (3/37) :

(٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل الحسيني (3/34) ، وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، للباباني: (3/191)، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني (1/591) :

جواز المسح على الخف الحنفي)، وبهذا الاسم نفسه أثبت في فهرس مخطوطات خزانة التراث<sup>(١)</sup>، وكذا في الفهرس الشامل<sup>(٢)</sup>، وفي معجم التاريخ<sup>(٣)</sup>، وقال في حاشية رد المحتار: "ثم رأيت رسالة أخرى لسيدي عبد الغني رد فيها على رسالة الشارح وسماها: الرد الوفي على جواب الحصكفي في مسألة الخف الحنفي"، وحقق فيها ما قاله في رسالته الأولى المسماة: بـ(بغية المكتفي في جواز المسح على الخف الحنفي)<sup>(٤)</sup>، ويُسْتَدَلُّ من كلام صاحب الحاشية أنَّ هذه الرسالة متقدمة في التأليف عن ردّه على الحصكفي، كما أثبت المصنف اسمه في بداية المخطوط، فقال: " فيقولُ العبدُ الفقيرُ إلى مَوْلَاهُ الغنيُّ عبدُ الغنيِّ بنُ إسماعيلَ النَّابِلِسيِّ الحَنَفِيُّ"، ولم نجد مصنف بنفس الاسم أو مقارب له، وبهذا كله ثبت أنَّ اسم الكتاب هو: (بغية المكتفي في جواز المسح على الخف الحنفي) وثبت صحة نسبته للشيخ عبد الغني بن اسماعيل بن عبد الغني النابلسي الدمشقي الحنفي (ت: ١١٤٣هـ) - رحمه الله تعالى -.

### الاصطلاحات المستعملة في المخطوط:

- ١- الأصح: يستعمل في حال وجود قولين صحيحين أو أكثر، ويكون لهما نفس القوة بالنظر الى دليل كل منهما، ففي حال ترجيحه لواحد من القولين أو الأقوال يعبر عنه بالأصح للإشعار بقوة مقابله<sup>(٥)</sup>.
- ٢- ظاهر الرواية: هو القول المروي برواية الثقات المتواترة عن الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن (رحمهم الله تعالى)، والموجودة في كتب ظاهر الرواية وهي: المبسوط أو الأصل، والزيادات، والجامع الصغير، والسير الصغير والجامع الكبير، والسير الكبير والتي صنفها الإمام محمد بن الحسن<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) ينظر: خزانة التراث، فهرس مخطوطات مركز الملك فيصل، فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم: (٤٩٩/٢٤) و (٤٥٨/٤٠).
  - (٢) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الشامل المخطوط الفقه وأصوله، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي (مآب)، عمّان، المملكة الأردنية الهاشمية: (١١٧/٢).
  - (٣) ينظر: معجم التاريخ — التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، دار العقبة، قيصري، تركيا: (١٧٩٠/٣).
  - (٤) رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، ط٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، دار الفكر، بيروت: (٢٦٣/١).
  - (٥) ينظر: شرح المنظومة المسماة بعقود رسم المفتي، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الشهير بـ ابن عابدين الحنفي، الدمشقي، (ت: ١٢٥٢هـ)، ط٢، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٠م، مركز توعية الفقه الإسلامي، حيدر آباد، الهند: (ص٣٤).
  - (٦) ينظر: شرح المنظومة المسماة بعقود رسم المفتي لابن عابدين: (ص١١).

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الملهم للصواب، والصلاة والسلام على نبيه محمد وعلى آله وجميع الأصحاب..  
أما بعد

فيقول العبد الفقير إلى مولاه الغني عبد الغني بن إسماعيل النابلسي الحنفي ساعده الله تعالى بالتوفيق، وسلك به مسالك أهل التحقيق. هذه رسالة أروبها من كتب أئمتنا الحنفية عليهم رحمة رب البرية، وذلك في بيان حكم الخف الذي يسمّى في زماننا بالخف الحنفي، وأن هذه التسمية صحيحة، وأنه يجوز المسح عليه باتفاق أئمتنا، كما سنذكره، وسميتها: بغية المكتفي في جواز المسح على الخف الحنفي، ومن الله أطلب الإعانة على هذه الإبانة. أعلم أن شروط<sup>(١)</sup> جواز المسح على الخفين عند أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - ثلاثة:

الأول: أن يكون الخفان ساترين لقدمي الرجلين مع الكعبين إلا في قياس<sup>(٢)</sup> قول زفر<sup>(٣)</sup>؛ حيث لم يقل: بدخول الكعبين في غسل الرجلين<sup>(٤)</sup>، كما ذكره البيهقي<sup>(٥)</sup> (في شرح الوقاية). وإنما اشترط ذلك؛ "لأن هذا محل فرض الغسل، فلا بد أن يكون ساتراً له؛ لأنه جعل مانعاً من سريّة الحدث في المدة"<sup>(٦)</sup>، كذا ذكره التمرتاشي<sup>(٧)</sup> - رحمه الله تعالى - في شرح التنوير.

(١) الشرط: لغة: العلامة. مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط ٢، ٤٠٦هـ، ٩٨٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت: (١/٥٢٥) مادة: (شرط).

واصطلاحاً: ما يتوقف عليه وجود الشيء، ويكون خارجاً عن ماهيته، ولا يكون مؤثراً في وجوده، ويتوقف وجود الحكم عليه. ينظر: قواعد الفقه، محمد عليم الإحسان المجددي البركتي، ط ١، ٤٠٧هـ، ٩٨٦م، الصدف ببلشزر، كراتشي: (ص ٣٣٦ — ٣٣٧).

(٢) القياس: لغة: التقدير. المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ)، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، ط ١، ٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، مكتبة السوادي للتوزيع: (ص ٤٨٢).

واصطلاحاً: "إلحاق فرع بأصل في الحكم الشرعي الثابت له؛ لاشتراكهما في علة الحكم". ينظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، عياض بن نامي بن عوض السلمي، ط ١، ٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية: (ص ١٤٢).

(٣) الإمام زفر بن الهذيل بن قيس العنبري البصري الحنفي: أقيس أصحاب أبي حنيفة، فقيهاً حافظاً مأموناً، وكان ثقة في الحديث، وأحد العشرة الذين دونوا الكتب، تولى قضاء البصرة، وتوفي فيها سنة: (١٥٨هـ). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محي الدين، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مير محمد كتب خان، كراتشي: (١/٢٤٣)، والأعلام، للزركلي. (3/45):

(٤) المرافق والكعبين في آية الوضوء: أخذ زفر وداود الظاهري بالمتيقن فلم يدخلهما في الغسل، واحتاط الجمهور الجمهور فأدخلهما في الغسل؛ لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) أدار الماء على مرفقيه. ينظر: مختصر المزني إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: ٢٦٤هـ)، بدون طبعة، ٤١٠هـ، ٩٩٠م، دار المعرفة،

والثاني: أن يكون الخُفَّان مشغولين بالرجل. قال في شرح منية المصلي للحلبي<sup>(٤)</sup>: "رجل خرج عقبه من عقب الخُفِّ إلّا أنَّ مُقدِّم قدميه في مُقدِّم الخُفِّ، أي: في موضع المسح، له أن يمسخ ما لم تخرج صُدُورُ قدميه عن الخُفِّ، أي عن موضع القدم منه إلى السَّاق، أي إلى أوَّل حدِّ السَّاق من الخُفِّ، وهذا مُوافقٌ لقولِ مُحَمَّدٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - وَذَكَرَ في بعض المواضع من الفتاوى: إن كان صدرُ القدم في موضعه، ولكنَّ العَقَبَ يخرج من عَقِبِ الخُفِّ ويدخل، لا يَنْتَقِضُ مسحُه؛ لعدم النَّزْعِ<sup>(٥)</sup>، وكذا لو كان الخُفُّ واسعاً، إذا رفع القدم يرتفع العَقَبُ حتى يخرج إلى ساق الخُفِّ، وإذا وضع القدم عاد العَقَبُ إلى موضعه، لا يَنْتَقِضُ المسحُ، وكذا لو كان أعرج يمشي على صُدُورِ قدميه وقد ارتفع العَقَبُ عن موضعه، له المسحُ"<sup>(٦)</sup>، انتهى || ١١.

بيروت: (٩٤/٨)، وعيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار (ت: ٣٩٧هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، بدون طبعة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية: (٢٥٥/١)، والمبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، بدون طبعة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، دار المعرفة، بيروت: (٦/١).

(١) البرجندي: عبد العلي بن محمد بن حسين الحنفي: فقيه، أصولي، فلكي، حاسب، نسبة إلى برجندة في كازخستان، له شرح النقاية مختصر الوقاية، وشرح المنار، وشرح مختصر التذكرة النصيرية، توفي: بعد سنة: ٩٣٢هـ. ينظر: الأعلام، للزركلي (4/30) :، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (5/266) :

(٢) منحة الغفار بشرح تنوير الأبصار، للإمام الخطيب التمرناشي محمد بن عبد الله (ت: ١٠٠٤هـ)، نسخة خطية برقم: (٦٤٣٨)، مكتبة جامعة الملك سعود، قسم المخطوطات: (اللوحة: ٢٥).

(٣) التمرناشي: شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد الغزي: الإمام، العالم، الفقيه شيخ الحنفية ورأسهم في عصره، تفقه في غزة والقاهرة، له: تنوير الأبصار، ومنح الغفار شرح تنوير الابصار، ومعين المفتي، توفي بغزة سنة: (١٠٠٤هـ). ينظر: ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٢/٢٤)، والأعلام، للزركلي: (6/239).

(٤) الحلبي: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحنفي: ولد ب حلب وقرأ على علماء عصره، وارتحل إلى مصر، ثم إلى القسطنطينية، وتولى إمامة وخطابة جامع السلطان محمد الفاتح، له: غنية المتملّي في شرح منية المصلي، وملتقى الأبحر، تلخيص الفتاوى التاتارخانية، توفي بالقسطنطينية سنة: (٩٥٦هـ). ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، ليوسف بن إيان (1/13) :، والأعلام للزركلي: (٦٦/١ — ٦٧).

(٥) ينظر: فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان، فخر الدين أبو المحاسن، الحسن بن منصور، المعروف بـ قاضيخان، ت: (٥٩٢هـ)، ط ١، ٢٠٠٩م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٤٨/١).

(٦) غنية المتملّي في شرح منية المصلي، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي (ت: ٩٥٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مطبعة محمد واقع، لاهور: (ص ١١٣).

فالعبرة حينئذٍ بقدّم الرجل لا بالعقب، فإذا كان القدم في الخفّ فهو مشغول بالرجل، وإلّا فلا<sup>(١)</sup>.  
والثالث: أن يُمكن متابعة المشي فيهما، فلو اتّخذ خفاً من زجاج، أو خشب، أو حديد لا يجوز المسح عليه، وكذا كلّ ما لا يُمكن متابعة المشي فيه<sup>(٢)</sup>، كذا ذكره التمرتاشي - رحمه الله تعالى - . واعلم أنّهم لم يشترطوا في الخفّ الساتر للكعب أن يكون ستره للكعب بشيء من جنسه؛ بدليل قولهم بجواز المسح على الجورب المنعل، أو المجلد<sup>(٣)</sup> الذي لم يبلغ جلد الكعب، كما سنذكره، ومعلوم أنّ ستر ذلك الكعب ليس بالجلد، وإنما بشيء آخر من غزل، أو لبد ونحوه، رقيقاً كان أو ثخيناً، وهذا باتفاق أئمتنا<sup>(٤)</sup>. وأمّا عند الشافعية، فقد نقل ابن الرّفعة<sup>(٥)</sup> (في شرح التنبيه: أنّه لا يجوز المسح على الجوربين إلّا إلّا أن يكونا مجلدي القدمين إلى الكعبين حتى يقوم مقام الخفين<sup>(٦)</sup>)، قال: "وبعضهم لم

(١) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط/١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١٧٨/١ - ١٧٩).

(٢) ينظر: منحة الغفار بشرح تنوير الأبصار، للتمرتاشي: (اللوحة: ٢٥).

(٣) الجورب: ما يلبس من القماش ونحوه بالقدمين إلى ما فوق الكعبين. ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلنجي - حامد صادق قنبي، ط٢، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع: (ص١٦٩)، والمنعل: ما جعل في أسفله، والمجلد: ما وضع الجلد على أعلاه وأسفله. ينظر: دستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢٠٠هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٢٨٧/١).

(٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، ط٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١٠/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (ت: ١٠٢١هـ)، ط١، ١٣١٣هـ، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر: (٤٥/١).

(٥) ابن الرّفعة: نجم الدين أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع الأنصاري: أحد أئمة الشافعية علما، وفقها، ورياسة، تفقه على الشيخين السديد والظهير التزمتين، وولي حسبة مصر، وناب في القضاء، له: كفاية النبيه في شرح التنبيه للشيرازي، والمطلب العالي، في شرح وسيط الغزالي، والابضاح والتبيان في المكيال والميزان، توفي بمصر سنة: (٧١٠هـ). ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر: (٣٢٠/١)، وهديّة العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، للباباني. (1/103):

(٦) ينظر: كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرّفعة (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، ط١، ٢٠٠٩م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٣٦٠/١).

يشترط في جواز المسح عليه أن يكون مجلّد القدمين، بل إذا كان مُنعلاً يمكن متابعة المشي عليه، وهو صحيحٌ سائرٌ للقدم، يجوزُ المسحُ عليه، قالَ الماوردي<sup>(١)</sup>: وهو رواية الربيع<sup>(٢)</sup>. فحصل في المسألة قولان<sup>(٣)</sup>، ومنهم من قطع بالثاني، وقال: إنّما ذكر الشافعي تجليد القدمين؛ بناءً على أنّ الغالب في الجورب الخفّة. وعلى هذا جرى أبو الطيب<sup>(٤)</sup>، وابن الصباغ<sup>(٥)</sup>، والشيخ<sup>(٦)</sup> في: المذهب<sup>(١)</sup>، والبندنجي<sup>(٣)</sup>.....<sup>(٢)</sup>

(١) الماوردي: أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي: الفقيه الأصولي المفسر، أخذ الفقه عن الصيمري، وأحد أصحاب الوجوه في المذهب الشافعي، له: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، والإقناع، والنكت والعيون، توفي ببغداد سنة: (٤٥٠هـ). ينظر: طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، بدون طبعة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، مكتبة الثقافة الدينية: (ص٤١٨)، وطبقات المفسرين العشرين، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، ١٣٩٦هـ، مكتبة وهبة، القاهرة: (ص٨٣).

(٢) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي المؤذن: صاحب الإمام الشافعي وخادمه، وحمل عنه الكثير، ورواية كتبه الجديدة على الصدق والاتقان، سمع ابن وهب وخلق، وهو ثقة صدوق، توفي بمصر سنة: (٢٧٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، البرمكي، الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط١، ١٩٩٤م، دار صادر، بيروت: (٢/٢٩١)، وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، ١٤١٣هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع: (٢/١٣١).

(٣) القولان: "أحدهما: لا يجوز وهو رواية المزني، والثاني: يجوز، وهي رواية الربيع". الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١/٣٦٥)، وينظر: مختصر المزني. (8/102) :

(٤) أبو الطيب الطبري: طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر البغدادي الشافعي: ولي قضاء ربع الكرخ إلى توفي، أخذ الفقه عن الماسرجسي، وكان ثقة ديناً ورعاً، محققاً، عارفاً بأصول الفقه وفروعه، له: شرح مختصر المزني، وشرح فروع ابن الحداد المصري، والتجريد، توفي ببغداد سنة: (٤٥٠هـ). ينظر: تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عوّد معروف، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، دار الغرب الإسلامي، بيروت: (١٠/٤٩١)، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (5/37) :

(٥) ابن الصباغ: محمد بن عبد الواحد بن محمد، أبو طاهر البيهقي الشافعي: درس الفقه على أبي حامد الأسفراييني، وكانت له حلقة للفتوى، وكان ثقة مأموناً، توفي ببغداد سنة: (٤٤٨هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي : (4/188)، وطبقات الشافعيين، لابن كثير: (ص٤٢١).

(٦) الشيخ: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، الشيرازي الشافعي: مدرس النظامية، تفقه على أبي الطيب الطبري وصحبه ولازمه، وبرع في الفقه، وانتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي، له: المذهب في الفقه، والتبصرة في أصول الفقه، واللمع، توفي ببغداد سنة: (٤٧٦هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن

وَيَفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: "بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ الْغَالِبَ فِي الْجُورِبِ الْخَفَّةُ": أَنَّ الْجُورِبَ الْمُثْلَ إِذَا كَانَ خَفِيفًا رَقِيقًا لَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ، وَعِنْدَنَا يَجُوزُ، فَتَسْمِيَةُ الْخَفِّ الْآنَ الْمَجْعُولِ<sup>(٤)</sup> مِنَ الْجِلْدِ الَّذِي لَا يَسْتَرُ الْكَعْبَ، الْمَوْصُولُ بِجُورِ<sup>(٥)</sup> رَقِيقٍ، أَوْ نَحْوَهُ بِالْخَفِّ الْحَنْفِيِّ؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْجُورِبِ الرَّقِيقِ إِذَا كَانَ مُثْلًا، بَلْ هَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ جِلْدَهُ أَكْثَرُ مِنَ الثَّلَاثِ، فَهُوَ كَالْجُورِبِ الْمُجْلَدِ تَسْمِيَةً صَحِيحَةً، أَمَّا لَوْ كَانَ مَوْصُولًا بِجُورِ ثَخِينٍ لَا يَشْفُ الْمَاءُ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ. وَمَعْنَى لَا يَشْفُ الْمَاءُ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يَنْفِذُ إِلَى الرَّجْلِ || ٢ || لَوْ صُبَّ عَلَيْهَا، وَلَا يَصِلُ الْبَلَلُ إِلَى الرَّجْلِ، كَذَا ذَكَرَهُ الْمُحَلِّي<sup>(٦)</sup> (فِي شَرْحِ الْمَنْهَاجِ<sup>(٧)</sup>). وَأَمَّا عِنْدَنَا فَقَدْ قَالَ فِي الْبَحْرِ شَرْحَ الْكَنْزِ: "ثُمَّ الْمَسْحُ عَلَى الْجُورِبِ إِذَا كَانَ مُثْلًا جَائِزًا اتِّفَاقًا، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُثْلًا، وَكَانَ

عبد الله (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركى مصطفى، بدون طبعة، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، دار إحياء التراث، بيروت: (٤٢/٦)، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا. (1/68) :

(١) ينظر: المذهب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت: (٤٦/١).

(٢) البندنجي: أبو علي، الحسن بن عبيد الله بن يحيى الشافعي: القاضي الفقيه، تفرقه على أبي حامد الأسفراييني، وكان صالحًا دينًا حافظًا للمذهب، له حلقة في جامع المنصور للفتوى، له: الذخيرة، والجامع، كلاهما في فقه الشافعية، توفي ببندنج مندي حاليًا سنة: (٤٢٥هـ). ينظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط١٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٢٤٣/١٥ — ٢٤٤)، والأعلام، للزركلي. (2/196) :

(٣) قال ابن الرفعة: "والبندنجي قال: إن ما ذكره المزني من عنده وليس بشرط". كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة: (1/360).

(٤) لفظ: (المجْعُول): مكرر.

(٥) جَوْخ: لفظ معرب، نسيج من صوف صفيق، يكتسى به. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ)، ط١، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م، عالم الكتب، بيروت: (٣٢٨/٢) — مادة: (جَوْخ).

(٦) المحلي: جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الشافعي: أخذ الفقه عن البدر الأقسرائي، والبيجوري، وبرع في العلوم فقها وكلاما وأصولا ونحوًا ومنطقًا، وعرض عليه القضاء فامتنع، له: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين، والبدر الطالع في شرح جمع الجوامع، وشرح الورقات، وغيرها، توفي بالقاهرة سنة: (٨٦٤هـ). ينظر: طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت: (٨٤/٢)، ومعجم المطبوعات العربية والمصرية، ليوسف بن إيلان. (2/1623) :

(٧) ينظر: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين، جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، المكتبة الشاملة الذهبية: (٦٩/١).

رَقِيقًا غَيْرُ جَائِزٍ اتِّفَاقًا، وَإِنْ كَانَ تَخِينًا فَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقَالَ يَجُوزُ<sup>(١)</sup>. وفي فتاوى قاضِيخَان<sup>(٢)</sup>: «تُمَّ عَلَى رَوَايَةٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ النَّعْلُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَفِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ: إِذَا بَلَغَ النَّعْلُ إِلَى أَسْفَلِ الْقَدَمِ جَائِزٌ»<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وفي الهداية: «وَلَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُجْلَدَيْنِ، أَوْ مُنْعَلَيْنِ، وَقَالَ: يَجُوزُ إِذَا كَانَا تَخِينَيْنِ لَا يَشْفَانِ؛ لَمَّا رُوِيَ ((أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَسَحَ عَلَى جَوْرَبِيهِ)<sup>(٤)</sup>، وَلِأَنَّهُ يُمَكِّنُهُ الْمَشْيُ فِيهِ إِذَا كَانَ تَخِينًا، وَهُوَ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى السَّاقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَنْ يُرْبَطَ بِشَيْءٍ فَأَشْبَهَ الْخُفَّ، وَلَهُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي مَعْنَى الْخُفِّ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ مُوَظَبَةَ الْمَشْيِ فِيهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُنْعَلًا، وَهُوَ مَحْمَلُ الْحَدِيثِ، وَعَنْهُ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى قَوْلِهِمَا وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى<sup>(٥)</sup>. وَقَالَ الْأَقْطَعُ<sup>(٦)</sup> (فِي شَرْحِ

(١) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت: بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، بدون طبعة وبدون تاريخ، المكتب الإسلامي: (١٩٢/١).

(٢) قاضِيخَان: الحسن بن منصور بن محمود، البخاري، الحنفي، الأوزجدي: العلامة الحنفي المجتهد مفتي الشرق، تفقه على ظهير الدين الصفاري، وتفقه عليه الكردي، له: الفتاوى، وشرح الجامع الصغير، وشرح الزبادات، وشرح أدب القاضي، توفي سنة: (٥٩٢هـ). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر الحنفي (1/205)، والأعلام للزركلي (2/224):

(٣) فتاوى قاضِيخَان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان. (1/52):

(٤) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار إحياء الكتب العربية، كتاب: الطهارة وسننها، باب: في المسح على الجوربين والنعلين: (١/١٨٥)، برقم: (٥٥٩)، وسنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، ط١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م، دار الرسالة العالمية، كتاب: الطهارة، باب: المسح على الجوربين: (١/١١٤)، برقم: (١٥٩)، وسنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، بدون طبعة، ١٩٩٨م، دار الغرب الاسلامي، بيروت، كتاب: الطهارة، باب: في المسح على الجوربين والنعلين: (١/١٦٠)، برقم: (٩٩)، والسنن الكبرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، مؤسسة الرسالة، بيروت، كتاب: الطهارة، باب: المسح على الجوربين والنعلين: (١/١٢٣)، برقم: (١٢٩)، كلهم عن المغيرة بن شعبة. حديث ضعيف اتفق الحفاظ على تضعيفه، ولم يقبلوا قول الترمذي: حسن صحيح، وقال: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: النَّاسُ كُلُّهُمْ يَرَوُونَهُ عَلَى الْخُفِّينِ. ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية، مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيّلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيّلعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت - ودار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، السعودية: (١/١٨٤ - ١٨٥).

(٥) الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ)، تحقيق: طلال يوسف، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت. (1/32):

القدوري<sup>(١)</sup>: «وَلَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إِلَّا أَنْ يَكُونَا مُجْلَدَيْنِ أَوْ مُتَعَلَيْنِ، قَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ: يَجُوزُ إِذَا كَانَا تَخْنِينًا لَا يَشَقُّانِ الْمَاءَ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَجَهُ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : إِنَّ الْجَوْرَبَ لَا يُمَكِّنُ الْمَشْيَ عَلَيْهِ كَاللِّقَافَةِ .

وَوَجَهُ قَوْلِهِمَا: مَا رَوَى أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : ((أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ)<sup>(٣)</sup>... انتهى<sup>(٤)</sup>). وفي شرح مُنِيَةِ الْمُصَلِّيِّ لِلْحَلْبِيِّ: أَمَّا الْمَسْحُ عَلَى الْجَوَارِبِ، جَمْعُ جَوْرَبٍ، وَهُوَ مَا لُبِسَ فِي الرَّجْلِ؛ لِيُدْفَعَ الْبَرْدُ وَنَحْوُهُ مِمَّا لَا يُسَمَّى خَفًّا، وَلَا جَرْمُوقًا<sup>(٥)</sup> فلا يجوزُ عند

(١) الأقطع: أبو نصر أحمد بن محمد بن محمد الحنفي البغدادي:، تفقه على القدوري، وبرع في الفقه، وأتقن الحساب، قطعت يده اليسرى فسمي بالأقطع، خرج إلى الأهواز مدرّساً فيها، له: شرح مختصر القدوري، توفي برامهرمرز سنة: (٤٧٤هـ). ينظر: ينظر: الجواهر المضوية في طبقات الحنفية، لمحي الدين الحنفي (1/119) ،: وتاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطْلُوبغا السُودُونِي الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، دار القلم، دمشق: (ص١٠٣ — ١٠٤)

(٢) القدوري: أبو الحسن أحمد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن جَعْفَر بن حَمْدَانَ: الإمام الحنفي البغدادي المشهور، تفقه على أبي عبد الله الجرجاني، وكان فقيهاً صدوقاً انتهت إليه رئاسة المذهب في العراق، له: مختصر القدوري، وشرح مختصر الكرخي، والتجريد، توفي ببغداد سنة: (٤٢٨هـ). ينظر: الجواهر المضوية في طبقات الحنفية، لمحي الدين الحنفي (1/93) ،: وتاج التراجم، لابن قُطْلُوبغا: (ص٩٨)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: في المسح على الجوربين والنعلين: (١/١٨٦)، برقم: (٥٦٠)، والمعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الحرمين، القاهرة: (٢٤/٢)، برقم: (١١٠٨)، والسنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، كتاب: الطهارة، باب: ماورد في الجوربين والنعلين: (١/٤٢٦)، برقم: (١٣٥١).. حديث ضعيف لا بالمتصل ولا بالقوي. ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي: (1/184) :

(٤) شرح القدوري، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن محمد البغدادي، المشهور بالأقطع المتوفي سنة: (٤٧٤هـ) (من أول الكتاب إلى نهاية باب صلاة الجمعة من كتاب الصلاة)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه الإسلامي، دراسة وتحقيق: إبراهيم بن محمد أكبر، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور: صالح بن محمد السلطان — الأستاذ بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة القصيم، العام الجامعي: (١٤٢٨ — ١٤٢٩هـ) — كلية الشريعة بالرياض (قسم اللغة) — جامعة الإمام محمد بن سعود — وزارة التعليم العالي — المملكة العربية السعودية : (ص٢٩٩ — ٣٠٠).

(٥) الجر موق: هو الموق، فارسي معرب؛ لأنَّ الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة عربية عند أكثر علماء اللغة، وهو خف صغير يلبس فوق الخف لحفظه من الطين على المشهور، وقيل هو جورب مجلد من داخله، والفرق بينه وبين الجورب هو أنَّ الجر موق مختص بلبسه فوق الخف، وأما الجورب فقد يلبس منفرداً أو فوق الخف. ينظر: المطلع على

أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - إِنْ أَنْ يَكُونَا مُجَلَّدَيْنِ أَيْ اسْتَوْعَبَ الْجِلْدَ مَا يَسْتُرُ الْمَقْدَمَ مَعَ الْكَعْبِ أَوْ مُنْعَلَيْنِ، أَيْ: جَعَلَ الْجِلْدَ عَلَى مَا يَلِي الْأَرْضَ مِنْهُمَا خَاصَّةً كَالنَّعْلِ لِلرَّجْلِ وَقَالَا: يَجُوزُ [الْمَسْحُ] <sup>(١)</sup> عَلَيْهِمَا إِذَا كَانَا ثَخِينَيْنِ لَا يَشْفَانِ، قَالَ فِي الْمَغْرَبِ: "شَفَّ الثُّوبُ إِذَا رُقَّ حَتَّى رَأَيْتَ مَا وَرَاءَهُ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَمِنْهُ إِذَا كَانَا ثَخِينَيْنِ لَا يَشْفَانِ وَنَفَى الشُّفُوفِ تَأْكِيدٌ لِلثَّخَانَةِ" <sup>(٢)</sup>، وَفِي بَعْضِ الْكُتُبِ: لَا يُنْشَفَانِ الْمَاءَ، فَلَاوَلَّ بِمَعْنَى: لَا يَنْشَفُ الْجُورْبَانِ الْمَاءَ || ط ٢ || إِلَى أَنْفُسِهِمَا كَالْأَدِيمِ وَالصَّرْمِ، وَالثَّانِي بِمَعْنَى: لَا يَجَاوِزَانِ الْمَاءَ إِلَى الْقَدَمِ، كَذَا فِي فَتَاوَى قَاضِيخَانَ <sup>(٣)</sup>، وَعَلَيْهِ - أَيْ: عَلَى قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ - الْفَتْوَى، قَالَ فِي الذَّخِيرَةِ: رَجَعَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إِلَى قَوْلِهِمَا فِي آخِرِ عُمُرِهِ؛ عَلَى مَا رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا مَرَضَ مَسَحَ عَلَى الْجُورْبَيْنِ مِنْ غَيْرِ نَعْلٍ وَقَالَ لِعُودَادِهِ: فَعَلْتُ مَا كُنْتُ مُنْعَتُهُ عَنْهُ؛ فَاسْتَدْلُوا عَلَى رُجُوعِهِ <sup>(٤)</sup>، وَحَدَّثَ الْجُورْبَ الثَّخِينَ أَنْ يَسْتَمْسِكَ، أَيْ: يَثْبِتَ وَلَا يَنْسَدِلَ عَلَى السَّاقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَدَّ بِشَيْءٍ عِنْدَ عَدَمِ ضَيْقِهِ، وَهَذَا حَدَّثَ آخَرٌ لِلثَّخِينِ غَيْرَ مَا تَقَدَّمَ <sup>(٥)</sup>، وَقَالَ الزَّاهِدِيُّ <sup>(٦)</sup>: "إِنْ كَانَ ثَخِينًا يَمْشِي مَعَهُ فَرَسًا" <sup>(٧)</sup> فَصَاعِدًا كَجَوَارِبِ أَهْلِ مَرُو <sup>(٨)</sup> فَعَلَى الْخِلَافِ <sup>(٩)</sup>، انْتَهَى، وَمِثْلُهُ فِي الْخِلَاصَةِ، وَهُوَ

ألفاظ المقنع، لشمس الدين البعلي: (ص ٣٦)، ومعجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الفضيلة: (١/٥٢٨) — مادة: (جرموق).

- (١) ما بين المعقوفين سقط، وأضفتها من المصدر الذي أخذ المصنف عنه لحاجة النص إليها.
- (٢) المغرب في ترتيب المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَازِيُّ (ت: ٦١٠ هـ)، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار، ط ١، ٩٧٩م، مكتبة أسامة بن زيد، حلب: (١/٤٤٨) — مادة: (شف)، وينظر: غنية المتولي في شرح منية المصلي، للحلي: (ص ١١٧ — ١١٨).
- (٣) ينظر: فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان. (1/52) :
- (٤) ينظر: الذخيرة البرهانية المسمى ذخيرة الفتاوى في الفقه على المذهب الحنفي، الإمام العلامة برهان الدين أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة المرغيناني البخاري (ت: ٦١٦ هـ)، تحقيق: د. أبو أحمد العادلي، وإبراهيم محمد إبراهيم سليم، وأسامة كمال عبيد، وعربي إبراهيم عبدالله، وفهيم السيد فهيم التحيوي، وصابر يوسف طعيمة، ط ١، ١٤٤٠ هـ، ٢٠١٩م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١/٣٩٢).
- (٥) ينظر: غنية المتولي في شرح منية المصلي، للحلي: (ص ١١٨).
- (٦) الزاهدي: نجم الدين مختار بن محمود بن محمد الغزميني الحنفي: تفقه على سديد الخياطي، وبرهان الأئمة التكتستاني، وعالم بالأصول والفرائض، له: المجتبى شرح مختصر القدوري، والحاوي في الفتاوى، والقنية المنية لتتيم الغنية، والناصرية، توفي بجرجانية سنة: (٦٥٨ هـ). ينظر: الجواهر المضبية في طبقات الحنفية، لمحي الدين الحنفي : (2/166)، وتاج التراجم، لابن قطلوبغا: (ص ٢٩٥)، والأعلام، للزركلي. (7/193) :
- (٧) الفرسخ: لفظ معرب مقياس للمسافات مقداره ثلاثة أميال، أي ما يعادل: (٤٤٤ مترًا). ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلنجي - حامد صادق قنبي: (ص ٣٤٣).
- (٨) جوارب أهل مرو: جوارب ثخينة مستمسكة تستر الكعب سترًا لا يراه الناظر. ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لابن مازة: (1/170) ، ومرو: من أشهر مدن خراسان، وهي الآن عاصمة منطقة ماري في تركمانستان

أحسنُ الحدود. وفي المجتبى شرح القدوري للزاهدي: "ولما يجوزُ المسحُ على الجوربينِ إلّا أنْ يكونَا مُجَلَّدَيْنِ أَوْ مُنْعَلَيْنِ، وقالوا: يجوزُ إذا كانا ثخينين لا يشفان. قلتُ: وفي بعضِ النسخ: لا ينشفان الماء، وهو خطأ، قال في المغرب: شَفَّ الثوبُ إذا رَقَّ حتى رأيت ما وراءه من بابِ ضرب، ومنه إذا كانا ثخينين لا يشفان ونَفَى الشُّوف تأكيد للثخانة، وأما يَنْشَفَان فخطأ<sup>(٢)</sup>. قال: والجوربُ المُجلَّد ما وضعَ الجلدُ على أعلاه وأسفله، والمنعلُ: بالتخفيف وسكون النون: ما وُضِعَ على أسفله جلدٌ كالنعل للقدم<sup>(٣)</sup>، والثخينُ: ما يستمسكُ على السَّاق من غير شدٍّ<sup>(٤)</sup>، واختلف في المنعلُ أنه إلى الساق أم إلى أسفل القدم، وفي أمالي قاضيخان: على رواية الحسن<sup>(٥)</sup> إلى الكعبين، وفي ظاهر المذهب: إلى أسفل القدم<sup>(٦)</sup>. لهما: (( أن النبي (صلى الله عليه وسلم) مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ<sup>(٧)</sup> )) ولأبي حنيفة - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: أن الجوارب لا يُعتَادُ المشي فيها خصوصًا في السَّفر؛ فشابهة اللَّفَافَةِ والرَّقِيقِ، ورُويَ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْهُ فِي مَرْضِيهِ<sup>(٨)</sup>. ولا يُمسحُ على الجوارب من مرعزي<sup>(٩)</sup>، والرقيق من غزل، أو شعرٍ بلا خلافٍ، فإن كان

حاليًا. ينظر: المعالم الأثرية في السنة والسيرة، لمحمد بن محمد حسن شرَّاب، ط١، ١٤١١هـ، دار القلم، دمشق — والدار الشامية، بيروت: (ص ١٠٨).

(١) المجتبى شرح مختصر القدوري، نجم الدين مختار بن محمود بن محمد الزاهدي الغزميني (ت: ٦٥٨هـ)، نسخة خطية برقم: ٧٤١، المكتبة السليمانية، استانبول: (لوحة/١٤).

(٢) المغرب في ترتيب المغرب، للمطرزي: (٤٤٨/١) — مادة: (شف).

(٣) ينظر: دستور العلماء، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري. (1/287) :

(٤) الثخين: نقيض الرقيق، وهو الكثيف أو الغليظ المستمسك بنفسه. ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلججي - حامد صادق قنيني: (ص ١٥٣)، وفي دستور العلماء: "الَّذِي يَسْتَمْسِكُ عَلَى السَّاقِ مِنْ غَيْرِ رَبْطِهِ وَلَا يَرَى مَا تَحْتَهُ". دستور العلماء، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري. (1/256) :

(٥) الحسن بن زياد اللؤلؤي، أبو علي الكوفي: العلامة فقيه أهل العراق تفقه على الإمام أبي حنيفة، وأحد أصحابه، نزل بغداد وتصدر للفقهاء، وكان أحد الأذكياء البارعين في الرأي، حسن الخلق، يكسو مماليكه كما يكسو نفسه، ولي قضاء الكوفة ثم عزل نفسه، لثبته علماء الحديث، وله: أدب القاضي، والوصايا، والأمالي، توفي سنة: (٢٠٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بدون طبعة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، دار الحديث، القاهرة: (٢١١/٨)، وتاج التراجم، لابن قطلوبغا: (ص ١٥٠).

(٦) ينظر: فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان. (1/52) :

(٧) سبق تخريجه.

(٨) قال برجوع الإمام أبي حنيفة — رحمه الله تعالى —: السرخسي في المبسوط، وصاحب التحفة، وفي البدائع، والهداية، والتبيين، والجوهرة النيرة، والبحر الرائق. ينظر: المبسوط، للسرخسي: (١٠٢/١)، وتحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت: نحو ٥٤٠هـ)، ط٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٨٦/١)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (1/10) :، والهداية في شرح بداية المبتدي (1/32) :، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (1/52) :، والجوهرة النيرة، أبو

ثخيناً يمشي معه فرسخاً فصاعداً كجوارب أهل مرو، فعلى الخلاف، وعنه أنه يجوز<sup>(٢)</sup>، انتهى. وفي الأحكام شرح درر الحُكَّام لوالدي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -، قال: أو على ظاهر جوربيه، الجورب: خُفٌّ من كِتَانٍ، أو قُطْنٍ، أو نحو ذلك كما في النَّهْرِ<sup>(٣)</sup>.

وفي السَّراج<sup>(٤)</sup>: أنه من القُطْنِ || أو - ٣ || وقيل: من الصَّوْفِ والشَّعْرِ، فالصُّوفُ للضَّان، والشَّعْرُ للمعز، الثَّخينين، أي: بحيث يستمسك على السَّاق بلا شَدْ<sup>(٥)</sup>.

وفي التَّبيين وغيره: "أن يستمسك على السَّاق من غير ربط، وأن لا يرى ما تحته"<sup>(٦)</sup>. وفي المفتاح: قال بعضهم: ولا يَنْشَأَنَّ، معناه: أن لا يتجاوز الماء إلى القدم<sup>(٧)</sup>. وفي البيرجندي: والمراد ما يكون غليظاً بحيث لا يرى ما تحته<sup>(٨)</sup>. وفي الخزانة: الثَّخين أن يقوم على السَّاق من غير شَدْ، ولا يَشْفَنَ ولا يسْقُطُ<sup>(٩)</sup>. كان الإمام الأعظم أبو حنيفة - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - لا يُجَوِّزُ المسحَ عليهما أولاً مُطلقاً؛ لأنَّ المأمور به الغسل، وعدلَ عنه إلى مسح الخُفِّ، والجورب ليس في معناه؛ لأنَّه لا

بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبيديّ اليميني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ)، ط ١، ١٣٢٢هـ، المطبعة الخيرية: (٢٨/١)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم. (1/192):

(١) مرعزي: "الزغب الذي تحت شعر العنز". الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، ١٤٠٧هـ، ٩٨٧م، دار العلم للملايين، بيروت: (٨٧٩/٣) — مادة: (رعز).

(٢) المجتبى شرح مختصر القدوري، للزاهدي: (لوحه/١٤).

(٣) ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت: ١٠٠٥هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١٢٣/١).

(٤) السراج: هو السراج الوهاج، الموضح لكل طالب محتاج، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبيديّ اليميني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ)، شرح فيه مختصر القدوري شرح طويل، ثم اختصره، وسمَّاه: الجوهرة النيرة. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جليي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، ت: (١٠٦٧هـ)، بدون طبعة، ٩٦١م، مكتبة المثنى، بغداد، العراق: (١٦٣١/٢).

(٥) ينظر: الجوهرة النيرة، للحدادي. (1/28):

(٦) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي: (٥٢/١)، وينظر: المبسوط للسرخسي (1/102):، والهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني. (1/32):

(٧) لا يَنْشَأَنَّ: الأصل: نشَّ يَنْشُ نشيشاً، يقال: نشَّ الغدير، أي أخذ مأوؤه بالنضوب، فيكون بمعنى لا يتسرب منهما الماء إلى القدم. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (١٠٢١/٣) — مادة: (نشش)، ومفتاح السعادة ومصباح السيادة، في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بـ طاش كبرى زاده، ط ١، ١٤٠٥هـ، ٩٨٥م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٢٥/٣).

(٨) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم. (1/52):

(٩) ينظر: خزانة الفقه، الإمام أبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)، وضع حواشه وعلق عليه: محمد عبد السلام شاهين، ط ١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، دار الكتب العلمية، بيروت: (ص ٤٧)، وينظر: المبسوط للسرخسي (1/102):، والهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني. (1/32):

يُمْكِنُ مُوَاطَبَةُ المشي عليه، وكانَ يُجَوِّزُهُ أصحابه أبو يوسف ومُحمَّد - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى -؛ تَمَسَّكَ بما روى الطبراني - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - عن بَلَالٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ((كَانَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يَمْسَحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ، وَالنَّعْلَيْنِ)<sup>(١)</sup>، قَالَ فِي التَّبْيِينِ: "وَهُوَ مَذْهَبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ وَابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -"<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ رَجَعَ - أَيِ الْإِمَامِ - إِلَى قَوْلِهِمَا أَيِ صَاحِبِيهِ، وَبِهِ يَفْتَى (٣). يَفْتَى (٣). وَفِي التَّبْيِينِ: وَيُرْوَى رُجُوعُ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - إِلَى قَوْلِهِمَا قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَفِي النُّوَادِرِ: بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى<sup>(٤)</sup>، وَفِي الذَّخِيرَةِ: رَجَعَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - إِلَى قَوْلِهِمَا فِي آخِرِ عُمُرِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ وَقِيلَ: بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ أَنَّهُ خَرَجَ بِالثَّخِينَيْنِ الرَّقِيقَيْنِ، قَالَ الْخَجَنْدِيُّ وَغَيْرُهُ: هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: فِي وَجْهِ: يَجُوزُ بِالِاتِّفَاقِ، وَهُوَ إِذَا كَانَا مُتَعَلِّينَ، وَفِي وَجْهِ: لَا يَجُوزُ بِالِاتِّفَاقِ، وَهُوَ إِذَا لَمْ يَكُونَا ثَخِينَيْنِ، وَفِي وَجْهِ: اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَا ثَخِينَيْنِ غَيْرَ مُتَعَلِّينَ، وَالْمُتَعَلُّ مَا وُضِعَ الْجِلْدُ عَلَى أَسْفَلِهِ كَالنَّعْلِ لِلْقَدَمِ، وَقِيلَ: إِلَى الْكَعْبِ<sup>(٦)</sup>.

وَفِي الْخَانِيَةِ: "ثُمَّ عَلَى رِوَايَةِ الْحَسَنِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ النَّعْلُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَفِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ: إِذَا بَلَغَ النَّعْلُ إِلَى أَسْفَلِ الْقَدَمِ جَازٍ"<sup>(٧)</sup>؛ فَإِنَّهُ - أَيِ النَّعْلِ - حِينَئِذٍ - أَيِ: حِينَ وُضِعَ النَّعْلُ أَسْفَلَهُ - يُمْكِنُ مُوَاطَبَةُ المشي عليه، فَيَصِيرُ كَالْخُفِّ؛ فَيَكُونُ فِي مَعْنَى مَا وَرَدَ النَّصُّ؛ إِذِ الْمَسْحُ عَلَى الْخُفِّ وَرَدَ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ؛ فَلَا يُلْحَقُ بِهِ غَيْرُهُ إِلَّا فِيمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ<sup>(٨)</sup>؛ فَتَبَيَّنَ بِدِلَالَةِ النَّصِّ<sup>(٩)</sup> دُونَ

(١) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، بدون تاريخ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة: (٣٥٠/١)، برقم: (١٠٦٣). حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج، ففي سنده الأعمش مدلس، ورواه عن الحكم بالعنينة، ولم يصرح بالسماع منه. ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت: (٢٨١/١).

(٢) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي. (1/52) :

(٣) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية: (٣٦/١).

(٤) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي. (1/52) :

(٥) ينظر: الذخيرة البرهانية المسمى ذخيرة الفتاوى في الفقه على المذهب الحنفي، لابن مازة. (1/392) :

(٦) ينظر: العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ الشيخ جمال الدين الرومي البابرقي (ت: ٧٨٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الفكر، بيروت: (١٥٦/١) — (١٥٧).

(٧) فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان. (1/52) :

(٨) ينظر: أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، ط ١، ١٤١٤هـ، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت: (٣٣٤/١).

القياس كما في المنبع، أو على ظاهر المجلدين وهو - أي المجلد - ||ظ - ||٣ ما وضع الجلد على أعلاه وأسفله؛ فيكون كالخف أيضاً، بل هذا أولى؛ لأن التثقيب أدون من التجليد كما أفصح به في غرر الأذكار، انتهى. وإذا علمت هذا الذي ذكرناه في حكم جواز المسح على الجوربين المجعولين من القطن، أو الكتان، أو الصوف، أو الشعر، أو نحو ذلك إذا جعل في أسفلهما جلداً كالنعل، وإن كانا رقيقين يشقان ما تحتهما، ولا يستمسكان بلا شد باتفاق أئمتنا الحنفية لم تتوقف في جواز المسح على هذا الخف الحنفي الناقص عن الكعب إذا وصل بجوخ رقيق، أو شيء منسوج من الغزل، أو كتان، أو صوف، أو شعر، أو نحو ذلك حتى ستر الكعب، قال الحلبي في شرح المنية: فالمعمول من الجوخ داخل تحت ما هو من الغزل، لا تحت الكرباس<sup>(٢)</sup> وما ألحق به، ومقتضاه أن يجري فيه التفصيل من أنه إذا كان مجلداً، أو منعلًا، أو مبطنًا يجوز المسح عليه اتفاقاً، وإلا فإن كان ثخيناً يمكن أن يمشي به فرسحاً، أو أكثر فعلى الخلاف، وإن لم يكن كذلك فلا يجوز بالاتفاق، على أنه لو سلم عدم دخوله تحت ما هو من الغزل لجاز إلحاقه به بطريق الدلالة؛ فإنه أمتن من المعمول على اليد من الغزل على ما لا يخفى؛ وإذا كان كذلك فلا يشترط لجواز المسح عليه أن يستر الجلد جميع القدم والكعبين، بل يكفي ما يطلق عليه اسم المنعل<sup>(٣)</sup>، انتهى. فإن قلت: كيف يقاس الخف الحنفي الناقص عن الكعب إذا وصل بشيء رقيق لا يستمسك بلا شد حتى يستر الكعب على الجورب الرقيق المنعل، والجورب سائر لجميع القدم أسفله وأعلاه إلى الكعب من داخل النعل، ولا كذلك الخف الحنفي؟

قلت: إنما جاز المسح على الجورب الرقيق المنعل باعتبار النعل الذي في أسفله، حيث يمكن قطع المسافة به، فلا اعتبار بما يلي الأسفل منه حينئذ؛ لكونه في حكم العدم، حتى لو تخرق وبقيت جوانبه مما يلي أطراف النعل جاز المسح عليه، فهكذا هذا، ومما يؤيد ذلك ما نقله الزاهدي في المجتبى، قال: "وإن بدا قدر الثلاث أصابع من بطانة الخف دون الرجل، قال الفقيه أبو جعفر: الأصح أنه يجوز المسح عند الكل؛ لأنه كالجورب المنعل"<sup>(٤)</sup>، انتهى، وهذا كالصريح فيما ||و - ||٤ ذكرناه، وفي منية المصلي: "وعن محمد - رحمه الله تعالى - : خف فيه فنق مفتوح، وبطانة الخف من خرقه، أو من

(١) الثابت بدلالة النص هو ما ثبت بمعنى النص لغة، ولا مدخل للاجتهاد والاستنباط فيه. ينظر: كنز الوصول الى معرفة الأصول، أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم، فخر الإسلام البزدوي (ت: ٤٨٢هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مطبعة جاويد بريس، كراتشي: (ص ١١).

(٢) الكرباس: بكسر الكاف، فارسي معرب، ثوب غليظ من القطن. ينظر: القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: (ص ٥٧٠).

(٣) ينظر: غنية المتولي في شرح منية المصلي، للحلبي: (ص ١١٩ — ١٢٠).

(٤) المجتبى شرح مختصر القدوري، للزاهدي: (لوحة/ ١٤).

غيرها غير مُفتق مخروّزاً في الخُفِّ، جازَ المسحُ" (١) وقالَ والدي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في الأحكام: قَالَ في الحَاوِي: وإنْ انْكَشَفَتْ ظَهَارَةُ الخُفِّ الْمَسْجُوعِ عَلَيْهِ، وَبَقِيَتِ الْبِطَانَةُ مِنْ غَيْرِ جِلْدٍ، لَمْ يَنْتَقِضْ الْمَسْحُ، وَفِي التَّبْيِينِ: "وَلَوْ انْكَشَفَتْ الظَّهَارَةُ وَفِي دَاخِلِهَا بِطَانَةٌ مِنْ جِلْدٍ، أَوْ خُرْقَةٌ مَخْرُوزَةٌ بِالْخُفِّ لَا يَمْنَعُ" (٢)، انتهى. وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ الْمُجْتَبَى، وَتَبَعَهُ صَاحِبُ الْبَحْرِ مِنْ أَنَّ الخُفَّ الدُّورَانِيَّ الَّذِي يَعْتَادُهُ سَفَهَاءُ زَمَانِنَا قَالَ الْوَالِدُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: وَفِي نُسْخَةٍ مِنْ نُسْخِ الْمِعْرَاجِ: فَقَهَاءُ زَمَانِنَا (٣): فَإِنْ كَانَ مَجْلَدًا يَسْتُرُ الْجِلْدَ الْكَعْبَ جَازَ الْمَسْحُ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَا، فَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِهِ جُورِبٌ رَقِيقٌ يُلْبَسُ كَالْخُفِّ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: إِنْ كَانَ مُجْلَدًا، وَاشْتِرَاطِ كَوْنِ جِلْدِهِ سَاطِرًا لِلْكَعْبِ (٤) عَلَى إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ فِي الْجُورِبِ الْمُنْعَلِ، وَفِي ظَاهِرِ الرَّوَايَةِ إِذَا كَانَ النَّعْلُ أَسْفَلَ الْقَدَمِ فَقَطْ جَازَ كَمَا تَقَدَّمَ؛ فَلَا يَرُدُّ عَلَيْنَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَآبُ.  
وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
تَمَّ بِحَمْدِهِ تَعَالَى.

(١) غنية المتملي في شرح منية المصلي، للحلبي: (ص ١١٣).

(٢) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي. (1/49) :

(٣) جاء في البناية: "سفهاء زماننا". البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، ط ١، ٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت: (١/٦٠٩)، وجاء في البحر: "فقهاء زماننا"، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم. (1/192) :

(٤) في الأصل: للكب.

### المصادر

- ١- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، ط١، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢ - أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، عياض بن نامي بن عوض السلمي، ط١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٣ - الأعلام، للزركلي، الدمشقي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (ت: ١٣٩٦هـ)، ط٢، ٢٠٠٢م، دار العلم للملايين، بيروت.
- ٤ - اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، ادوارد كرنيليوس فاندريك (ت: ١٣١٣هـ)، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، بدون طبعة، ١٣١٣هـ، ١٨٩٦م، مطبعة التأليف (الهلال)، مصر.
- ٥ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقاييا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٦ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت: بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، بدون طبعة وبدون تاريخ، المكتب الإسلامي.
- ٧ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، ط٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨ - البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩ - تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني، الجمالي، الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، دار القلم، دمشق.
- ١٠ - تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب، البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عوَّاد معروف، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ١١ - تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشَّلبِيّ، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّلبِيّ (ت: ١٠٢١هـ)، ط١، ١٣١٣هـ، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر.

- ١٢ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٣ - تحفة الفقه-ء، محمد ب-ن أحمد ب-ن أب-ي أحمد، أب-و بكر علاء الدي-ن السمرقندي (ت: نحو ٥٤٠هـ)، ط٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٤ - الجامع للأعلام والمؤلفات، د. صلاح محمد أبو الحاج، ط١، بدون تاريخ، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات.
- ١٥ - الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محي الدين، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مير محمد كتب خانه، كراتشي.
- ١٦ - الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ)، ط١، ١٣٢٢هـ، المطبعة الخيرية.
- ١٧ - الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر.
- ١٩ - خزانة الفقه، الإمام أبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)، وضع حواشه وعلق عليه: محمد عبد السلام شاهين، ط١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٠ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار صادر، بيروت.
- ٢١ - درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية.
- ٢٢ - دستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢٠٠هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٣ - ديوان الإسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٤ - الذخيرة البرهانية المسمى ذخيرة الفتاوى في الفقه على المذهب الحنفي، الإمام العلامة برهان الدين أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة المرغيناني البخاري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. أبو أحمد العادلي، وإبراهيم محمد إبراهيم سليم، وأسامة كمال عبيد، وعربي

- ابراهيم عبدالله، وفهيمه السيد فهمم التحيوي، وصابر يوسف طعيمة، ط ١، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٩م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥ - رد المختار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، ط ٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، دار الفكر، بيروت.
- ٢٦ - سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت: ١٢٠٦هـ)، ط ٣، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم.
- ٢٧ - سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار إحياء الكتب العربية.
- ٢٨ - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، ط ١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م، دار الرسالة العالمية.
- ٢٩ - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، بدون طبعة، ١٩٩٨م، دار الغرب الاسلامي، بيروت.
- ٣٠ - السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط ٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣١ - السنن الكبرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٣٢ - سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بدون طبعة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، دار الحديث، القاهرة.
- ٣٣ - شرح القدوري، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن محمد البغدادي، المشهور بالأقطع المتوفي سنة: (٤٧٤هـ) (من أول الكتاب إلى نهاية باب صلاة الجمعة من كتاب الصلاة)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفقه الإسلامي، دراسة وتحقيق: إبراهيم بن محمد أكبر، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور: صالح بن محمد السلطان - الأستاذ بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة القصيم، العام الجامعي: (١٤٢٨ - ١٤٢٩هـ) - كلية الشريعة بالرياض (قسم اللغة) - جامعة الإمام محمد بن سعود - وزارة التعليم العالي - المملكة العربية السعودية.
- ٣٤ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، دار العلم للملايين، بيروت.

- ٣٥ - طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، ١٤١٣هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٣٦ - طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، بدون طبعة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، مكتبة الثقافة الدينية.
- ٣٧ - طبقات المفسرين العشرين، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، ١٣٩٦هـ، مكتبة وهبة، القاهرة.
- ٣٨ - طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٩ - العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (ت: ٧٨٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الفكر، بيروت.
- ٤٠ - عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار (ت: ٣٩٧هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، بدون طبعة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية.
- ٤١ - غنية المتملي في شرح منية المصلي، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي (ت: ٩٥٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مطبعة محمد واقع، لاهور.
- ٤٢ - فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان، فخر الدين أبو المحاسن، الحسن بن منصور، المعروف بقاضيخان، ت: (٥٩٢ هـ)، ط١، ٢٠٠٩م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٣ - الفهرس الشامل للتراث العربي الشامل المخطوط الفقه وأصوله، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي (مآب)، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية.
- ٤٤ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، محمد عبّد الحّيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، ١٩٨٢م، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٤٥ - القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- ٤٦ - قواعد الفقه، محمد عيم الإحسان المجددي البركتي، ط١، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م، الصدف بيلشرز، كراتشي.

- ٤٧ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جابي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، ت: (١٠٦٧هـ)، بدون طبعة، ١٩٦١م، مكتبة المثنى، بغداد، العراق.
- ٤٨ - كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، ط ١، ٢٠٠٩م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٩ - كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين، جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤ هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، المكتبة الشاملة الذهبية.
- ٥٠ - كنز الوصول الى معرفة الأصول، أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم، فخر الإسلام البزدوي (ت: ٤٨٢هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.
- ٥١ - المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، بدون طبعة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، دار المعرفة، بيروت.
- ٥٢ - المجتبى شرح مختصر القدوري، نجم الدين مختار بن محمود بن محمد الزاهدي الغزميني (ت: ٦٥٨هـ)، نسخة خطية برقم: ٧٤١، المكتبة السليمانية، استانبول.
- ٥٣ - مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط ٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٥٤ - المحيط البرهاني في الفقه النعماني، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٥ - مختصر المزني إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: ٢٦٤هـ)، بدون طبعة، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، دار المعرفة، بيروت.
- ٥٦ - المطالع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ)، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، ط ١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣، مكتبة السوادى للتوزيع.
- ٥٧ - المعالم الأثرية في السنة والسيرة، لمحمد بن محمد حسن شرّاب، ط ١، ١٤١١هـ، دار القلم، دمشق - والدار الشامية، بيروت.
- ٥٨ - معجم أعلام شعراء المدح النبوي، محمد أحمد درنيقة، ط ١، بدون تاريخ، دار ومكتبة الهلال.
- ٥٩ - المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الحرمين، القاهرة.

- ٦٠ - معجم التاريخ - التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، دار العقبة، قيصري، تركيا.
- ٦١ - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، بدون تاريخ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ٦٢ - معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلجعي - حامد صادق قنبي، ط ٢، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٦٣ - معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ)، ط ١، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م، عالم الكتب، بيروت.
- ٦٤ - معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الفضيلة.
- ٦٥ - معجم المطبوعات العربية والمعرية، يوسف بن إليان بن موسى سرقيس (ت: ١٣٥١هـ)، بدون طبعة، ١٣٤٦هـ، ١٩٢٨٧م، مطبعة سرقيس بمصر.
- ٦٦ - معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٦٧ - المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَزِي (ت: ٦١٠هـ)، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار، ط ١، ١٩٧٩م، مكتبة أسامة بن زيد، حلب.
- ٦٨ - مفتاح السعادة ومصباح السيادة، في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير — طاش كبرى زاده، ط ١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٩ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٠ - منحة الغفار بشرح تنوير الأبصار، للإمام الخطيب التمرتاشي محمد بن عبد الله (ت: ١٠٠٤هـ)، نسخة خطية برقم: (٦٤٣٨)، مكتبة جامعة الملك سعود، قسم المخطوطات.
- ٧١ - المذهب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٢ - الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة "من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم"، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، إياد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي، ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، مجلة الحكمة، مانشستر، بريطاني.

- ٧٣ - نصب الراية لأحاديث الهداية، مع حاشيته بغية الأمل في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت - دار القبة للثقافة الإسلامية، جدة، السعودية.
- ٧٤ - النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت: ١٠٠٥هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٥ - الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ)، تحقيق: طلال يوسف، بدون طبعة وبدون تاريخ، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- ٧٦ - هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، بدون طبعة، ١٩٥١م، مطبعة وكالة المعارف، استانبول، تركيا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٧٧ - الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بدون طبعة، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، دار إحياء التراث، بيروت.
- ٧٨ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، البرمكي، الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط١، ١٩٩٤م، دار صادر، بيروت.

## References

1. Usul al-Sarakhsi, Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Shams al-A'imma al-Sarakhsi (d. 483 AH), 1st edition, 1414 AH / 1993 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
2. Usul al-Fiqh That No Jurist Can Ignore, Iyad bin Nami bin Awad al-Sulami, 1st edition, 1426 AH / 2005 CE, Dar al-Tadmuriyya, Riyadh, Saudi Arabia.
3. Al-A'lam, Al-Zarkali, Al-Dimashqi, Khayr al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris (d. 1396 AH), 2nd edition, 2002 CE, Dar al-Ilm Lilmalayin, Beirut.
4. Iktifa' al-Qunu' bima Huwa Matbu', Edward Cornelius Van Dyck (d. 1313 AH), revised and supplemented by Sayyid Muhammad Ali al-Biblawi, no edition, 1313 AH / 1896 CE, Al-Ta'lif Press (Al-Hilal), Egypt.
5. Idah al-Maknun fi al-Dhayl 'ala Kashf al-Zunun, Ismail bin Muhammad Amin bin Mir Salim al-Babani al-Baghdadi (d. 1399 AH), revised and printed based on the author's manuscript by Muhammad Sharaf al-Din

- Biltiqaya, Chief of Religious Affairs, and the educator Rifaat Bilka al-Kilisi, no edition, no date, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
6. Al-Bahr al-Raiq Sharh Kanz al-Daqaiq, Zain al-Din bin Ibrahim bin Muhammad, known as Ibn Nujaym al-Masri (d. 970 AH), with the addition Takmilat al-Bahr al-Raiq by Muhammad bin Hussein bin Ali al-Turi al-Hanafi al-Qadiri (d. after 1138 AH), and marginal notes Minhat al-Khaliq by Ibn Abidin, no edition, no date, Al-Maktab al-Islami.
  7. Bada'i al-Sana'i fi Tartib al-Shara'i, Ala' al-Din, Abu Bakr bin Mas'ud bin Ahmad al-Kasani al-Hanafi (d. 587 AH), 2nd edition, 1406 AH / 1986 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
  8. Al-Binaya Sharh al-Hidaya, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH), 1st edition, 1420 AH / 2000 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
  9. Taj al-Tarajim, Abu al-Fida Zain al-Din Abu al-Adl Qasim bin Qutlubgha al-Suduni, al-Jamali, al-Hanafi (d. 879 AH), edited by Muhammad Khayr Ramadan Yusuf, 1st edition, 1413 AH / 1992 CE, Dar al-Qalam, Damascus.
  10. Tarikh Baghdad, Abu Bakr Ahmad bin Ali bin Thabit bin Ahmad bin Mahdi al-Khatib, al-Baghdadi (d. 463 AH), edited by Dr. Bashir Awwad Ma'rouf, 1st edition, 1422 AH / 2002 CE, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut.
  11. Tabyin al-Haqa'iq Sharh Kanz al-Daqaiq wa Hashiyat al-Shilbi, Othman bin Ali bin Mahjan al-Bari'i, Fakhr al-Din al-Zayla'i al-Hanafi (d. 743 AH), with marginal notes by Shihab al-Din Ahmad bin Muhammad bin Ahmad bin Younis bin Ismail bin Younis al-Shilbi (d. 1021 AH), 1st edition, 1313 AH, Al-Matba'a al-Kubra al-Amiriyya, Bulaq, Egypt.
  12. Tuhfat al-Ahwadhi bi Sharh Jami' al-Tirmidhi, Abu al-Ala Muhammad Abdul Rahman bin Abdul Rahim al-Mubarakfuri (d. 1353 AH), no edition, no date, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
  13. Tuhfat al-Fuqaha', Muhammad bin Ahmad bin Abi Ahmad, Abu Bakr Ala' al-Din al-Samarqandi (d. ~540 AH), 2nd edition, 1414 AH / 1994 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
  14. Al-Jami' li al-A'lam wa al-Mu'allafat, Dr. Salah Muhammad Abu al-Hajj, 1st edition, no date, International Scholars Center for Studies and Information Technology.

15. Al-Jawahir al-Mudiyya fi Tabaqat al-Hanafiyya, Muhyi al-Din, Abu Muhammad Abdul Qadir bin Muhammad bin Nasr Allah al-Hanafi (d. 775 AH), no edition, no date, Mir Muhammad Kutub Khana, Karachi.
16. Al-Jawhara al-Nayyira, Abu Bakr bin Ali bin Muhammad al-Haddadi al-Abadi al-Zabidi al-Yemeni al-Hanafi (d. 800 AH), 1st edition, 1322 AH, Al-Matba'a al-Khayriyya.
17. Al-Hawi al-Kabir fi Fiqh Madhhab al-Imam al-Shafi'i, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib al-Basri al-Baghdadi, al-Mawardi (d. 450 AH), edited by Sheikh Ali Muhammad Ma'wad and Sheikh Adel Ahmed Abdul Mawjoud, 1st edition, 1419 AH / 1999 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
18. Husn al-Muhadara fi Tarikh Misr wa al-Qahira, Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, 1st edition, 1387 AH / 1967 CE, Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiya, Isa al-Babi al-Halabi & Co., Egypt.
19. Khizanat al-Fiqh, Imam Abu al-Layth Nasr bin Muhammad bin Ahmad bin Ibrahim al-Samarqandi (d. 373 AH), annotated and commented on by Muhammad Abdul Salam Shahin, 1st edition, 1426 AH / 2005 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
20. Khulasat al-Athar fi A'yan al-Qarn al-Hadi 'Ashar, Muhammad Amin bin Fadl Allah bin Muhib al-Din bin Muhammad al-Muhibbi al-Hamawi al-Asl, al-Dimashqi (d. 1111 AH), no edition, no date, Dar Sader, Beirut.
21. Durar al-Hukkam Sharh Ghurar al-Ahkam, Muhammad bin Faramarz bin Ali, known as Mulla Khusraw (d. 885 AH), Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiya.
22. Dustur al-Ulama, Judge Abdul Nabi bin Abdul Rasul al-Ahmad Nakri (d. ca. 1200 AH), translated from Persian by Hasan Hani Fash, 1st edition, 1421 AH / 2000 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
23. Diwan al-Islam, Shams al-Din Abu al-Ma'ali Muhammad bin Abdul Rahman bin al-Ghazi (d. 1167 AH), edited by Sayyid Kasrawi Hasan, 1st edition, 1411 AH / 1990 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
24. Al-Dhakira al-Burhaniyya, known as Dhakirat al-Fatawa fi al-Fiqh 'ala al-Madhhab al-Hanafi, Imam al-Allama Burhan al-Din Abu al-Ma'ali Mahmoud bin Ahmad bin Abdul Aziz bin Omar bin Mazah al-Marghinani al-Bukhari (d. 616 AH), edited by Dr. Abu Ahmad al-Adli et al., 1st edition, 1440 AH / 2019 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.

25. Radd al-Muhtar ‘ala al-Durr al-Mukhtar, Ibn Abidin, Muhammad Amin bin Umar bin Abdul Aziz Abidin al-Dimashqi al-Hanafi (d. 1252 AH), 2nd edition, 1412 AH / 1992 CE, Dar al-Fikr, Beirut.
26. Silk al-Durar fi A‘yan al-Qarn al-Thani ‘Ashar, Muhammad Khalil bin Ali bin Muhammad bin Muhammad Murad al-Husseini, Abu al-Fadl (d. 1206 AH), 3rd edition, 1408 AH / 1988 CE, Dar al-Basha’ir al-Islamiyya, Dar Ibn Hazm.
27. Sunan Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, with commentary by Muhammad Fuad Abdul Baqi, no edition, no date, Dar Ihya’ al-Kutub al-Arabiya.
28. Sunan Abi Dawood, Abu Dawood Suleiman bin al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad al-Azdi al-Sijistani (d. 275 AH), edited by Shu‘ayb al-Arna’ut and Muhammad Kamil Qara Belli, 1st edition, 1430 AH / 2009 CE, Dar al-Risala al-‘Alamiyya.
29. Sunan al-Tirmidhi, Muhammad bin ‘Isa bin Sawrah bin Musa bin al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu ‘Isa (d. 279 AH), edited by Bashar Awwad Ma'rouf, no edition, 1998 CE, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut.
30. Al-Sunan al-Kubra, by al-Bayhaqi, Ahmad bin al-Husayn bin Ali bin Musa al-Khusrujirdi al-Khurasani, Abu Bakr al-Bayhaqi (d. 458 AH), edited by Muhammad Abdul Qadir Atta, 3rd edition, 1424 AH / 2003 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
31. Al-Sunan al-Kubra lil-Nasa'i, Abu Abdur Rahman Ahmad bin Shu‘ayb bin Ali al-Khurasani, al-Nasa'i (d. 303 AH), edited by Hasan Abdul Mun‘im Shalabi, 1st edition, 1421 AH / 2001 CE, Mu'assasat al-Risala, Beirut.
32. Siyar A‘lam al-Nubala’, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin ‘Uthman bin Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), no edition, 1427 AH / 2006 CE, Dar al-Hadith, Cairo.
33. Sharh al-Quduri, by Imam Abu Nasr Ahmad bin Muhammad bin Muhammad al-Baghdadi, known as al-Aqta‘ (d. 474 AH), (covering from the beginning of the book to the end of the chapter on Friday prayer), Master's thesis in Islamic jurisprudence, edited and investigated by Ibrahim bin Muhammad Akbar, supervised by Dr. Salih bin Muhammad al-Sultan, College of Shari‘a, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh, Saudi Arabia.

34. Al-Sihah Taj al-Lugha wa Sihah al-‘Arabiyya, Al-Jawhari al-Farabi, Abu Nasr Ismail bin Hammad (d. 393 AH), edited by Ahmad Abdul Ghafur Attar, 4th edition, 1407 AH / 1987 CE, Dar al-‘Ilm Lilmalayin, Beirut.
35. Tabaqat al-Shafi‘iyya al-Kubra, Taj al-Din Abdul Wahhab bin Taqi al-Din al-Subki (d. 771 AH), edited by Dr. Mahmoud Muhammad al-Tanahi and Dr. Abdul Fattah Muhammad al-Hulu, 2nd edition, 1413 AH, Hajr for Printing, Publishing, and Distribution.
36. Tabaqat al-Shafi‘iyyin, Abu al-Fida’ Ismail bin Umar bin Kathir al-Qurashi al-Basri, then al-Dimashqi (d. 774 AH), edited by Dr. Ahmad Omar Hashim and Dr. Muhammad Zaynum Muhammad ‘Azb, no edition, 1413 AH / 1993 CE, Maktabat al-Thaqafa al-Diniyya.
37. Tabaqat al-Mufasssir al-‘Ishrin, Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), edited by Ali Muhammad Omar, 1st edition, 1396 AH, Maktabat Wahba, Cairo.
38. Tabaqat al-Mufasssir, Muhammad bin Ali bin Ahmad, Shams al-Din al-Dawudi al-Maliki (d. 945 AH), no edition, no date, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
39. Al-‘Inaya Sharh al-Hidaya, Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Akmal al-Din Abu Abdullah Ibn al-Sheikh Shams al-Din Ibn al-Sheikh Jamal al-Din al-Rumi al-Babarti (d. 786 AH), no edition, no date, Dar al-Fikr, Beirut.
40. ‘Uyun al-Adilla fi Masa’il al-Khilaf bayna Fuqaha’ al-Amsar, Abu al-Hasan Ali bin Umar bin Ahmad al-Baghdadi al-Maliki, known as Ibn al-Qassar (d. 397 AH), studied and edited by Dr. Abdul Hamid bin Saad bin Nasser al-Saudi, no edition, 1426 AH / 2006 CE, King Fahd National Library, Riyadh, Saudi Arabia.
41. Ghuniyat al-Mutamalli fi Sharh Munyat al-Musalli, Ibrahim bin Muhammad bin Ibrahim al-Halabi al-Hanafi (d. 956 AH), no edition, no date, Matba‘at Muhammad Waqi‘, Lahore.
42. Fatawa Qadi Khan fi Madhhab al-Imam al-A‘zam Abu Hanifa al-Nu‘man, Fakhr al-Din Abu al-Mahasini al-Hasan bin Mansur, known as Qadi Khan (d. 592 AH), 1st edition, 2009 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
43. Al-Fihris al-Shamil lil-Turath al-‘Arabi al-Makhtut fi al-Fiqh wa Usulihi, no edition, 1425 AH / 2004 CE, Al al-Bayt Foundation for Islamic Thought (MAAB), Amman, Jordan.

44. Fihris al-Faharis wa al-Athbat wa Mu'jam al-Ma'ajim wa al-Mashayikh wa al-Musalsalat, Muhammad Abdul Hayy bin Abdul Kabir bin Muhammad al-Hasani al-Idrisi, known as Abdul Hayy al-Kattani (d. 1382 AH), edited by Ihsan Abbas, 2nd edition, 1982 CE, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut.
45. Al-Qamus al-Muhit, Majd al-Din Abu Tahir Muhammad bin Ya'qub al-Firuzabadi (d. 817 AH), edited by the Heritage Research Office at Al-Risala Foundation, supervised by Muhammad Na'im al-'Arqsusi, 8th edition, 1426 AH / 2005 CE, Al-Risala Foundation for Printing, Publishing, and Distribution, Beirut.
46. Qawa'id al-Fiqh, Muhammad Amim al-Ihsan al-Mujaddidi al-Barakati, 1st edition, 1407 AH / 1986 CE, Al-Sadaf Publishers, Karachi.
47. Kashf al-Zunun 'an Asami al-Kutub wa al-Funun, Mustafa bin Abdullah Katib Chalabi al-Qustantini, known as Haji Khalifa or al-Hajj Khalifa (d. 1067 AH), no edition, 1961 CE, Al-Muthanna Library, Baghdad, Iraq.
48. Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih, Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Ansari, Abu al-'Abbas, Najm al-Din, known as Ibn al-Rifa'a (d. 710 AH), edited by Majdi Muhammad Sarour Baslum, 1st edition, 2009 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
49. Kanz al-Raghibin Sharh Minhaj al-Talibin, Jalal al-Din Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim al-Mahalli al-Shafi'i (d. 864 AH), no edition, no date, Al-Maktaba al-Shamila al-Dhahabiyya.
50. Kanz al-Wusul ila Ma'rifat al-Usul, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin al-Husayn bin Abdul Karim, Fakhr al-Islam al-Bazdawi (d. 482 AH), no edition, no date, Matba'at Javid Press, Karachi.
51. Al-Mabsut, Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Shams al-A'imma al-Sarakhsi (d. 483 AH), no edition, 1414 AH / 1993 CE, Dar al-Ma'rifa, Beirut.
52. Al-Mujtaba Sharh Mukhtasar al-Quduri, Najm al-Din Mukhtar bin Mahmoud bin Muhammad al-Zahidi al-Ghazmini (d. 658 AH), manuscript no. 741, Suleymaniye Library, Istanbul.
53. Mujmal al-Lugha, Ahmad bin Faris bin Zakariya al-Qazwini al-Razi, Abu al-Husayn (d. 395 AH), studied and edited by Zuhayr Abdul Mohsen Sultan, 2nd edition, 1406 AH / 1986 CE, Al-Risala Foundation, Beirut.
54. Al-Muhit al-Burhani fi al-Fiqh al-Nu'mani, Abu al-Ma'ali Burhan al-Din Mahmoud bin Ahmad bin Abdul Aziz bin Omar bin Mazah al-Bukhari al-

- Hanafi (d. 616 AH), edited by Abdul Karim Sami al-Jundi, 1st edition, 1424 AH / 2004 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
55. Mukhtasar al-Muzani, Ismail bin Yahya bin Ismail, Abu Ibrahim al-Muzani (d. 264 AH), no edition, 1410 AH / 1990 CE, Dar al-Ma'rifa, Beirut.
56. Al-Mutla' 'ala Alfaz al-Muqni', Muhammad bin Abi al-Fath bin Abi al-Fadl al-Ba'li, Abu Abdullah, Shams al-Din (d. 709 AH), studied and edited by Mahmoud al-Arna'ut and Yassin Mahmoud al-Khatib, 1st edition, 1423 AH / 2003 CE, Maktabat al-Sawadi for Distribution.
57. Al-Ma'alim al-Athira fi al-Sunnah wa al-Sirah, Muhammad bin Muhammad Hassan Shurrab, 1st edition, 1411 AH, Dar al-Qalam, Damascus – Al-Dar al-Shamiya, Beirut.
58. Mu'jam A'lam Shu'ara' al-Madh al-Nabawi, Muhammad Ahmad Darniqa, 1st edition, no date, Dar wa Maktabat al-Hilal.
59. Al-Mu'jam al-Awsat, Suleiman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutayr al-Lakhmi al-Shami, Abu al-Qasim al-Tabarani (d. 360 AH), edited by Tariq bin Awad Allah bin Muhammad and Abdul Mohsen bin Ibrahim al-Husseini, no edition, no date, Dar al-Haramayn, Cairo.
60. Mu'jam al-Tarikh – al-Turath al-Islami fi Maktabat al-'Alam (al-Makhtutat wa al-Matbu'at), prepared by Ali al-Rida Qara Balut and Ahmad Turan Qara Balut, 1st edition, 1422 AH / 2001 CE, Dar al-'Aqaba, Kayseri, Turkey.
61. Al-Mu'jam al-Kabir, Suleiman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutayr al-Lakhmi al-Shami, Abu al-Qasim al-Tabarani (d. 360 AH), edited by Hamdi bin Abdul Majid al-Salafi, 2nd edition, no date, Maktabat Ibn Taymiyya, Cairo.
62. Mu'jam Lughah al-Fuqaha', Muhammad Rawwas Qal'aji – Hamed Sadiq Qunaybi, 2nd edition, 1408 AH / 1988 CE, Dar al-Nafa'is for Printing, Publishing, and Distribution.
63. Mu'jam al-Lugha al-'Arabiyya al-Mu'asira, Dr. Ahmad Mukhtar Abdul Hamid Umar (d. 1424 AH), 1st edition, 1429 AH / 2008 CE, Alam al-Kutub, Beirut.
64. Mu'jam al-Mustalahat wa al-Alfaz al-Fiqhiyya, Dr. Mahmoud Abdul Rahman Abdul Munim, Lecturer in Usul al-Fiqh at the Faculty of Shari'a and Law – Al-Azhar University, no edition, no date, Dar al-Fadila.

65. Mu'jam al-Matbu'at al-'Arabiyya wa al-Mu'arraba, Youssef bin Ilyan bin Musa Sarkis (d. 1351 AH), no edition, 1346 AH / 1928 CE, Sarkis Press, Egypt.
66. Mu'jam al-Mu'allifin, Umar bin Rida bin Muhammad Raghīb bin Abdul Ghani Kahhala al-Dimashqi (d. 1408 AH), no edition, no date, Al-Muthanna Library, and Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut.
67. Al-Maghrib fi Tartib al-Mu'arrib, Nasir bin Abdul Sayyid Abi al-Makarem Ibn Ali, Abu al-Fath, Burhan al-Din al-Khwarizmi al-Mutarrizi (d. 610 AH), edited by Mahmoud Fakhouri and Abdul Hamid Mukhtar, 1st edition, 1979 CE, Usama bin Zaid Library, Aleppo.
68. Miftah al-Sa'ada wa Misbah al-Siyada fi Mawdu'at al-'Ulum, Ahmad bin Mustafa, known as Tash Kubra Zada, 1st edition, 1405 AH / 1985 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
69. Al-Muntazam fi Tarikh al-Muluk wa al-Umam, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), edited by Muhammad Abdul Qadir Atta and Mustafa Abdul Qadir Atta, 1st edition, 1412 AH / 1992 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
70. Minhat al-Ghaffar bi Sharh Tanwir al-Absar, by Imam al-Khatib al-Tamartashi Muhammad bin Abdullah (d. 1004 AH), manuscript no. (6438), King Saud University Library, Manuscripts Section.
71. Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i, Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusuf al-Shirazi (d. 476 AH), no edition, no date, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
72. Al-Mawsu'a al-Muyassara fi Tarajim A'immat al-Tafsir wa al-Iqra' wa al-Nahw wa al-Lugha, "from the First Century to the Contemporary Era with a Study of Their Beliefs and Some of Their Anecdotes," compiled and prepared by Walid bin Ahmad al-Hussain al-Zubayri, Iyad bin Abdul Latif al-Qaisi, Mustafa bin Qahtan al-Habib, Bashir bin Jawad al-Qaisi, Imad bin Muhammad al-Baghdadi, 1st edition, 1424 AH / 2003 CE, Al-Hikma Magazine, Manchester, UK.
73. Nasb al-Raya li Ahadith al-Hidaya, with its commentary Bughiyat al-Alma'i fi Takhrij al-Zayla'i, Jamal al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad al-Zayla'i (d. 762 AH), edited by Muhammad Awwama, 1st edition, 1418 AH / 1997 CE, Al-Rayan Foundation for Printing and Publishing, Beirut – and Dar al-Qibla for Islamic Culture, Jeddah, Saudi Arabia.

74. Al-Nahr al-Fa'iq Sharh Kanz al-Daqaiq, Siraj al-Din Umar bin Ibrahim bin Najim al-Hanafi (d. 1005 AH), edited by Ahmad Izzou Inayah, 1st edition, 1422 AH / 2002 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
75. Al-Hidaya fi Sharh Bidayat al-Mubtadi, Ali bin Abi Bakr bin Abdul Jalil al-Farghani al-Marghinani, Abu al-Hasan Burhan al-Din (d. 593 AH), edited by Talal Yusuf, no edition, no date, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
76. Hadiyat al-'Arifin Asma' al-Mu'allifin wa Athar al-Musannifin, Ismail bin Muhammad Amin bin Mir Salim al-Babani al-Baghdadi (d. 1399 AH), no edition, 1951 CE, Al-Ma'arif Agency Press, Istanbul, Turkey, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
77. Al-Wafi bi al-Wafayat, Al-Safadi, Salah al-Din Khalil bin Aybak bin Abdullah (d. 764 AH), edited by Ahmad al-Arna'ut and Turki Mustafa, no edition, 1420 AH / 2000 CE, Dar Ihya' al-Turath, Beirut.
78. Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman, Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim bin Abi Bakr Ibn Khallikan, al-Barmaki, al-Irbili (d. 681 AH), edited by Ihsan Abbas, 1st edition, 1994 CE, Dar Sader, Beirut.